



# قيام الليل

فضله، وآدابه، والأسباب المعينة عليه  
في ضوء الكتاب والسنة

تأليف الفقير إلى الله تعالى

سعيد بن علي بن وهف القحطاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُورِ أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلَ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًاً. أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُختَصَّةٌ «فِي قِيَامِ اللَّيْلِ» أُوْضَحَتْ فِيهَا:

مَفْهُومُ التَّهْجِدِ، وَفَضْلُ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ أَوْقَاتِهِ، وَعَدْدُ رُكُعَاتِهِ، وَآدَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَالْأَسْبَابُ الْمُعِيَّنةُ عَلَيْهِ، وَبَيَّنَتْ مَفْهُومُ صَلَاةِ التَّرَاوِيْحِ، وَحُكْمُهَا، وَفَضْلُهَا، وَوقْتُهَا، وَعَدْدُ رُكُعَاتِهَا، وَمُشْرُوعِيَّةِ الجَمَاعَةِ فِيهَا، ثُمَّ أُوْضَحَتْ الْوَتَرُ، وَحُكْمُهُ، وَفَضْلُهُ، وَوقْتُهُ، وَأَنْواعُهُ، وَعَدْدُهُ، وَالْقِرَاءَةُ فِيهِ، وَالْقُنُوتُ فِي الْوَتَرِ،

والدعاة بعد السلام من الوتر، وأن الوتر من صلاة الليل  
وهو آخره، وحكم قضاء سنة الوتر لمن نام عنها  
أونسيها، وكل مسألة قرنتها بدليلها.

وقد استفدت كثيراً من تقريرات وترجيحات سماحة  
شيخنا الإمام العلام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز، نور  
ضريحه، ورفع درجاته في الفردوس الأعلى.

والله أسمى أن يجعل هذا العمل مقبولاً، مباركاً، خالصاً  
لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في حياتي، وبعد مماتي، وأن  
ينفع به كل من انتهى إليه؛ فإنه سبحانه خير مسؤول،  
وأكرم مأمول، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا  
قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم وبارك على  
عبده رسوله، وخيرته من خلقه، نبينا وإمامنا وقدوتنا  
محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم  
بإحسان إلى يوم الدين.

المؤلف

حر في ضحى يوم الجمعة

١٤٢١/١/٩

## المبحث الأول: التهجد وقيام الليل

أولاً: مفهوم التهجد، يقال: هجد الرجل إذا نام بالليل، وهجد إذا صلى بالليل. وأما المتهجد فهو القائم إلى الصلاة من النوم<sup>(١)</sup>.

ثانياً: صلاة التهجد سنة مؤكدة<sup>(٢)</sup>، ثابتة بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة، قال الله عَزَّ وَجَلَّ في صفة عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيُّونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾<sup>(٣)</sup>، وقال عَزَّ وَجَلَّ في صفة المتقين: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مّنَ الليل مَا يَهْجَعُونَ \* وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وقال تعالى في أصحاب الإيمان الكامل: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ \* فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ

(١) انظر: لسان العرب، لابن منظور، باب الدال، فصل الهاء، ٤٣٢ / ٣، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، باب الدال، فصل الهاء، ص ٤١٨.

(٢) بجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لابن بارز، ٢٩٦ / ١١.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٦٤.

(٤) سورة الذاريات، الآيات: ١٧، ١٨.

لَهُم مِّنْ قُرْرَةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ<sup>(١)</sup>. وقال سبحانه: ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال ﷺ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾<sup>(٣)</sup> ووصف الله عَزَّوجَلَّ أهل الإيمان الكامل الذين يقومون بالليل بالعلم، ورفع مكانتهم على غيرهم، فقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَاتِنُ آنَاءَ اللَّيلِ سَاجِدًا وَقَاتِنًا يَخْذُرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَاب﴾<sup>(٤)</sup>; ولعظم شأن صلاة الليل قال الله لنبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَمِّلُ \* قُمِ اللَّيلَ إِلَّا قَلِيلًا \* نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا \* أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>. وقال سبحانه للنبي ﷺ: ﴿وَمِنَ اللَّيلِ فَتَهَبَ حَدْبَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة السجدة، الآيات: ١٦، ١٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١١٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٧.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٥) سورة المزمل، الآيات: ٤-١.

مَقَامًا حَمْوَدًا<sup>(١)</sup> ، وَقَالَ عَجَلٌ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلاً \* فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ أَئِمَّا أَوْ كَفُورًا \* وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا \* وَمِنَ اللَّيلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْ لَيْلًا طَوِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ عَجَلٌ: ﴿وَمِنَ اللَّيلِ فَسَبِّحْ وَأَدْبَارَ السُّجُود﴾<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ عَجَلٌ: ﴿وَمِنَ اللَّيلِ فَسَبِّحْ وَإِدْبَارَ النُّجُوم﴾<sup>(٤)</sup>، وَحَثَّ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحْرَمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ»<sup>(٥)</sup>.

### ثالثاً: فضل قيام الليل عظيم؛ للأمور الآتية:

١ - عناية النبي ﷺ بقيام الليل حتى تفطرت قدماه، فقد كان يجتهد في القيام اجتهاذاً عظيماً، فعن عائشة رضي الله عنها أن

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٩.

(٢) سورة الإنسان، الآيات: ٢٣-٢٦.

(٣) سورة ق، الآية: ٤٠.

(٤) سورة الطور، الآية: ٤٩.

(٥) مسلم، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم، برقم ١١٦٣ من حديث أبي هريرة

النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقالت عائشة: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدمَ من ذنبك وما تأخر؟ قال: «ألا أحب أن أكون عبداً شكوراً»<sup>(١)</sup>، وعن المغيرة رضي الله عنه قال: «قام النبي ﷺ حتى تورّمت قدماه، فقيل له: غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «ألا أكون عبداً شكوراً»<sup>(٢)</sup>.

وقد أحسن القائل من أصحاب النبي ﷺ حين قال:

وفي رسول الله يتلو كتابه      إذا انشق معرف من الفجر ساطع  
بيت يجافي جنبه عن فراشه      إذا استقلت بالكافرين المضاجع<sup>(٣)</sup>

٢ - من أعظم أسباب دخول الجنة، فعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة انجل الناس قبله، وقيل:

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب التفسير، سورة الفتح، باب قوله: «لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ»، برقم ٤٨٣٧، ومسلم، كتاب صفات المنافقين، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم ٢٨٢٠.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب التفسير، سورة الفتح، باب قوله: «لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ»، برقم ٤٨٣٦، ومسلم، كتاب صفات المنافقين، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم ٢٨١٩.

(٣) يذكر عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

قدم رسول الله ﷺ، قدم رسول الله ﷺ، قدم رسول الله ﷺ  
ثلاثاً، فجئت في الناس، لأنظر، فلما تبَيَّنتْ وجْههُ عرفتُ  
أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء سمعته  
تكلّم به أن قال: «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا  
الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناسُ نائم،  
تدخلوا الجنة بسلام»<sup>(١)</sup>.

وقد أحسن القائل حين قال:

أهتك لذة نومة عن خير عيش مع الخيرات في غرف الجنان  
تعيش مخلداً لا موت فيها وتنعم في الجنان مع الحسان  
تيقظ من منامك إن خيراً من النوم التهجد بالقرآن<sup>(٢)</sup>  
٣ - قيام الليل من أسباب رفع الدرجات في غرف الجنة؛

(١) أخرجه ابن ماجه بلفظه، كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام، برقم ٣٢٥١، وكتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، برقم ١٣٣٤، والترمذى، كتاب صفة القيامة، باب حديث: أفشوا السلام، برقم ٢٤٨٥، وفي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في قول المعرف، برقم ١٩٨٤، والحاكم، ١٣/٣، وأحمد، ٤٥١/٥، وصححه الألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٥٦٩، وإرواء الغليل، ٣/٢٣٩.

(٢) قيام الليل للإمام محمد بن نصر المروزى، ص ٩٠، والتهجد وقيام الليل لابن أبي الدنيا، ص ٣١٧، وقيل الأبيات لمالك ابن دينار.

ل الحديث أبى مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن في الجنة غُرفاً يُرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدّها الله تعالى لمن أطعم الطعام، وألان الكلام، وتابع الصيام<sup>(١)</sup>، وأفسى السلام، وصلى بالليل والناس نيام<sup>(٢)</sup>.

٤- المحافظون على قيام الليل محسنون مستحقون لرحمة الله وجنته؛ لأنهم ﴿كَانُوا قَلِيلاً مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ، وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

٥- مدح الله أهل قيام الليل في جملة عباده الأبرار عباد الرحمن، فقال عليه السلام: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَقِياماً﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) تابع الصيام: أي أكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضاً ولا يقطعها رأساً. وقيل: أقله أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، ٦/١١٩.

(٢) أحمد، ٥/٣٤٣، وابن حبان (موارد) برقم ٦٤١، والترمذى، عن علي صلوات الله عليه عليه كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة غرف الجنة، برقم ٢٥٢٧، وأحمد في المسند عن عبدالله بن عمرو، ٢/١٧٣، وحسنه الألبانى في صحيح سنن الترمذى، ٢/٣١١، وصحیح الجامع، ٢/٢٢٠، برقم ٢١١٩.

(٣) سورة الذاريات، الآيات: ١٧ - ١٨.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٦٤.

٦- شهد لهم بالإيمان الكامل فقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ تَتَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمَا رَزَقْنَاهُمْ نُفْقِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

٧- نفى الله التسوية بينهم وبين غيرهم من لم يتصرف بوصفهم، فقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَاتِنُ آنَاءِ اللَّيلِ سَاجِدًا وَقَاتِلًا يَخْذِرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٨- قيام الليل مكفر للسيئات ومنهاة للاثام، لحديث أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بقيام الليل فإن دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم، ومكفر للسيئات، ومنهاة للاثام»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة السجدة، الآيات: ١٥-١٧.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٣) الترمذى، كتاب الدعوات، باب من فتح له منكم باب الدعاء، برقم ٣٥٤٩، والحاكم، ٣٠٨ / ١، والبيهقي، ٥٠٢ / ٢، وحسنه الألبانى فى إرواء الغليل، ١٩٩ / ٢، برقم ٤٥٢، وفي صحيح سنن الترمذى، ٣ / ١٧٨.

٩ - قيام الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه، وفيه: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل»<sup>(١)</sup>.

١٠ - شرف المؤمن قيام الليل؛ لحديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي صلوات الله عليه وسلم فقال: «يا محمد عش ما شئت فإنك ميت، وأحبب من شئت فإنك مفارق، واعمل ما شئت فإنك مجزي به» ثم قال: «يا محمد شرف المؤمن قيام الليل، وعزه استغناوه عن الناس»<sup>(٢)</sup>.

١١ - قيام الليل يُعطى عليه صاحبه، لعظيم ثوابه، فهو خير من الدنيا وما فيها؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما -  
قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه

(١) مسلم، برقم ١١٦٣، وتقدم تخرجه.

(٢) أخرجه الحاكم، ٤/٣٢٥، وصححه ووافقه الذهبي، وحسن إسناده المذري في الترغيب والترهيب، ١/٦٤٠، وع Zah للطبراني في الأوسط، وأشار إلى ثبوته المحيشي في مجمع الزوائد، ٢/٢٥٣، وع Zah للطبراني في الأوسط، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٨٣١، وذكر له ثلاثة طرق: عن علي، وعن سهل، وعن جابر رضي الله عنه.

الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلّمها»<sup>(٢)</sup>.

١٢ - قراءة القرآن في قيام الليل غنية عظيمة، لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القاندين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين»<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل من يقوم بالقرآن، برقم ٨١٥.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب العلم، باب الاغتساط في العلم والحكمة، برقم ٧٣، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلّمه وفضل من تعلم حكمه من فقهه أو غيره فعمل بها وعلّمها، برقم ٨١٦.

(٣) المقنطرين: أي من كتب له فنطار من الأجر، الترغيب والترهيب للمنذري، ١ / ٤٩٥.

(٤) أبو داود، كتاب شهر رمضان، باب تحزيب القرآن، برقم ١٣٩٨، وابن خزيمة في صحيحه، ٢ / ١٨١، ١١٤٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود،

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عَظَامَ سَمَانٍ؟» قلنا: نعم، قال: «ثَلَاثَ آيَاتٍ يَقْرَأُ بَهْنَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عَظَامَ سَمَانٍ»<sup>(١)</sup>.

وقد حدد النبي صلوات الله عليه وسلم أقصى مدة وأدنى زمن يُحتم في القراءة لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عندما سأله، فقال له: «في أربعين يوماً»، ثم قال: «في شهر»، ثم قال: «في خمس عشرة» ثم قال: «في عشر»، ثم قال: «في سبع»<sup>(٢)</sup>. قال: إني أقوى من ذلك، قال: «لا يفقه من قرأه في أقل من ثلث»<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: أفضل أوقات قيام الليل الثالث الآخر، وصلاة الليل تجوز في أوله، وأوسطه، وأخره؛ لحديث أنس رضي الله عنه قال:

= ٢٦٣ / ١، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٦٤٣.

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه، برقم ٨٠٢.

(٢) سنن أبي داود، كتاب شهر رمضان، باب تحزيب القرآن، برقم ٣٩٥، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢٦٢ / ١.

(٣) أبو داود، كتاب شهر رمضان، باب في كم يقرأ القرآن، برقم ١٣٩٠، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢٦١ / ١.

«كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نظن أن لا يفطر، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته»<sup>(١)</sup>. وهذا يدل على التيسير، فعلى حسب ما تيسر للمسلم يقوم، ولكن الأفضل أن يكون القيام في الثالث الآخر من الليل؛ لحديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «أقرب ما يكون ربُّ من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون من يذكر الله في تلك الساعة فكن»<sup>(٢)</sup>. وما يزيد ذلك وضوحاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر

---

(١) البخاري، كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ الليل من نومه وما نسخ من قيام الليل، برقم ١١٤١.

(٢) الترمذى، كتاب الدعوات، باب في دعاء الضيف، برقم ٣٥٧٩، وأبو داود بنحوه، كتاب التطوع، باب من رخص فيها إذا كانت الشمس مرتفعة، برقم ١٢٧٧، والنسائي، كتاب المواقف، باب النهي عن الصلاة بعد العصر، برقم ٥٧٢، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى، ١٨٣/٣.

فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟  
من يستغفرني فأغفر له؟ [فلا يزال كذلك حتى يضيء]  
**الفجر** [١].

وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاها إياه، وذلك كل ليلة» [٢].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام، وأحب الصيام إلى الله صيام داود، وكان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثة، وينام سدسها، ويصوم يوماً ويُفطر يوماً، ولا يفتر إذا لاقى» [٣].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت حينما سُئلت: أي العمل كان

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ١٤٥، ومسلم، برقم ٧٥٨، وتقدم تخرّيجه.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء، برقم ٧٥٧.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب من نام عند السحر، برقم ١١٣١، ١٩٧٩، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الصوم الدهر، برقم ١١٥٩.

أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ، قَلْتَ: مَنْ كَانَ يَقُولُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ<sup>(١)</sup>. وَفِي حَدِيثِهَا الْآخَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُوقَظَهُ اللَّهُ مِنَ اللَّيلِ فَمَا يَجِيءُ السَّحْرَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حَزْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

خَامِسًاً: عَدْ رَكْعَاتِ قِيَامِ اللَّيلِ، لَيْسَ لَهُ عَدْ مُخْصُوصٌ؛ لِقُولِ النَّبِيِّ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيلِ مَشْنَى مَشْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصَّبَحَ صَلَى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوَتَّرُ لَهُ مَا قَدْ صَلِيَ»<sup>(٣)</sup>.

وَلَكِنَّ الأَفْضَلُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ؛ أَوْ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، لِفَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي مَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ يَسْلِمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيَوْتَرُ بِوَاحِدَةٍ»<sup>(٤)</sup>؛ وَلِحَدِيثِهَا الْآخَرِ: «مَا كَانَ

(١) متفق عليه: البخاري برقم ١١٣٢، ومسلم، برقم ٧٤١، وتقدم تخرجه.

(٢) أبو داود، كتاب التطوع، باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل، برقم ١٣١٦، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢٤٤ / ١.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٠، ومسلم، برقم ٧٤٩، وتقدم تخرجه.

(٤) مسلم، برقم ٧٣٦، وتقدم تخرجه.

رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة»<sup>(١)</sup>.

سادساً: آداب قيام الليل:

١- ينوي عند نومه قيام الليل وينوي بنومه التقوّي على الطاعة ليحصل على الثواب على نومه؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أمرٍ تكون له صلاة بليل فغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه صدقةً عليه»<sup>(٢)</sup>؛ ولهديث أبي الدرداء رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبتُه عيناه حتى أصبح، كُتبَ له ما نوى، وكان نومه صدقةً عليه من ربِّه عَزَّوجَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، البخاري، برقم ١١٤٧، ومسلم، برقم ٧٣٨، وتقدم تخرجه.

(٢) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم، برقم ١٧٨٤، وأبو داود، كتاب التطوع، باب من نوى القيام فنام، برقم ١٣١٤، ومالك في الموطأ، ١١٧/١، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، ٣٨٦، وفي إرواء الغليل، ٢/٢٠٥.

(٣) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام، برقم ٦٨٧، وصححه الألباني في إرواء الغليل، برقم ٤٥٤، وفي صحيح سنن النسائي، ٣٨٦/١.

٢ - يمسح النوم عن وجهه عند الاستيقاظ، ويذكر الله، ويشوش فاه بالسواك ويقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، رَبِّ اغْفِرْ لِي»؛ لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «من تعارَّ من الليل فقال: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دُعَا اسْتَجِيبْ [لَهُ]»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «...استيقظ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر-

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري، ٤١/٣ أن قوله «له» زادها الأصيلي، قال: «وكذا في الروايات الأخرى» قلت: زادها ابن ماجه في سنته، برقم ٣٨٧٨ وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، ٢/٣٣٥.

(٢) البخاري، كتاب التهجد، باب فضل من تعارض من الليل فصلٍ، برقم ١١٥٤.

الآيات الخواتيم من سورة آل عمران...»<sup>(١)</sup>، وعن حذيفة رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوش فاه بالسواك»<sup>(٢)</sup>، ويقول أذكار الاستيقاظ من النوم الأخرى<sup>(٣)</sup>، ويتوضأ كما أمره الله تعالى.

٣ - يفتح تهجّده بركتين خفيفتين؛ لفعل النبي ﷺ و قوله، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركتين خفيفتين»<sup>(٤)</sup>؛ ول الحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركتين خفيفتين»<sup>(٥)</sup>.

٤ - **يُستحب أن يكون تهجّده في بيته؛ لأن النبي ﷺ كان**

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم ١٨٢ - ٧٦٣ وأصل الحديث متفق عليه.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الغسل، باب السواك، برقم ٢٤٥، ومسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، برقم ٢٥٤.

(٣) انظر، حصن المسلم، للمؤلف ص ١٢-١٦.

(٤) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم ٧٦٧.

(٥) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم ٧٦٨.

يتهجد في بيته؛ ول الحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «...فعليكم بالصلاحة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»<sup>(١)</sup>.

٥ - المداومة على قيام الليل وعدم قطعه، يُستحب أن يكون للمسلم ركعات معلومة يداوم عليها، فإذا نشط طوّها وإذا لم ينشط خفّها، وإذا فاتته قضاها؛ ل الحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا» وكان يقول: «أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل»<sup>(٢)</sup>؛ ول الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل»<sup>(٣)</sup>؛ ول الحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «... وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها،

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ٧٣١، ومسلم واللفظ له، برقم ٧٨١، وتقدم تخریجه.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٧٠، ومسلم برقم ٧٨٢، واللفظ له، وتقدم تخریجه.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ١١٥٢، ومسلم، برقم ١١٥٩، ويأتي تخریجه.

وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة<sup>(١)</sup>، ول الحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كائناً قرأه من الليل»<sup>(٢)</sup>.

٦ - إذا غلبه النعاس ينبغي له أن يترك الصلاة وينام حتى يذهب عنه النوم؛ لحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم؛ فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسبّ نفسه»<sup>(٣)</sup>؛ ول الحديث أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدرِ ما يقول فليضطجع»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) مسلم، برقم ٧٤٦، وتقدم تخرجه.

(٢) مسلم، برقم ٧٤٧، وتقدم تخرجه.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ٢١٢، ومسلم، برقم ٧٨٦، وتقدم تخرجه.

(٤) مسلم، برقم ٧٨٧، وتقدم تخرجه.



٧- يُستحب له أن يوقظ أهله؛ لأن النبي ﷺ كان يصلی من الليل فإذا أوتر قال لعائشة رضي الله عنها: «قومي فأوتي يا عائشة»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، ثم أيقظ امرأته فصلت، فإن أبنت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، ثم أيقظت زوجها، فإن أبى نضحت في وجهه الماء»<sup>(٢)</sup>. وعن أبى سعيد وأبى هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبنا من الذاكرين الله كثيراً والذكريات»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٧، ومسلم واللّفظ له، برقم ٧٤٤، وتقدم تخرجه.

(٢) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الترغيب في قيام الليل، برقم ١٦١٠، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل، برقم ١٣٣٦، وأبُو داود، كتاب التطوع، باب قيام الليل، برقم ١٣٠٨، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، ٣٥٤ / ١.

(٣) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل، برقم ١٣٣٥، وأبُو داود، كتاب التطوع، باب قيام الليل، برقم ١٣٠٩، وصححه الألباني في صحيح =

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة بنت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلةً فقال: «ألا تصليلان؟» فقلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قلت له ذلك، ولم يرجع إلى شيئاً، ثم سمعته وهو مدبرٌ يضرب فخذله ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال ابن بطال - رحمه الله -: «فيه فضيلة صلاة الليل، وإيقاظ النائمين من الأهل والقرابة لذلك»<sup>(٢)</sup>، وقال الطبرى - رحمه الله -: «لو لا ما علم النبي ﷺ من عظم فضل الصلاة في الليل ما كان يزعج ابنته وابن عمها، في وقت جعله الله لخلقه سكناً، لكنه اختار لها إحراز تلك

---

سنن أبي داود، ١ / ٤٣.

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب، برقم ١١٢٧، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الحث على صلاة الليل وإن قلت، برقم ٧٧٥، والآية من سورة الكهف: ٥٤.

(٢) نقاً عن فتح الباري، لأبي حجر ٣ / ١١.

الفضيلة على الدّعة والسكون، امثالاً لقول الله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿وَأُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(٢)</sup>. وقول علي رضي الله عنه: «إنما أنفسنا بيد الله» اقتبس علي رضي الله عنه ذلك من قوله تعالى: ﴿الله يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُوتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرِسِّلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله «بعثنا» المقصود: أيقطنا<sup>(٤)</sup>، وقوله: «طريقه»، ذكر النووي - رحمه الله - أن الطرق هو الإتيان في الليل، وأن ضرب النبي صلوات الله عليه لفخذه المختار في معناه: أنه من سرعة جوابه وعدم موافقته به على الاعتذار، ولهذا ضرب فخذه، والحديث فيه: الحث على صلاة الليل، وأمر الإنسان صاحبه بها، وتعهد الإمام

(١) نقلأً عن فتح الباري، لابن حجر ١١/٣.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٢.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر، ١١/٣.

والكبير رعيته، بالنظر في مصالح دينهم ودنياهم، وأنه ينبغي للناصح إذا لم تقبل نصيحته أو اعتذر إليه بما لا يرتضيه أن ينكر ولا يعنّف إلا مصلحة<sup>(١)</sup>.

وعن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعاً، فقال: «سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن؟ وماذا أُنْزِلَ من الفتنة؟ أيقظوا صواب ي يوسف - يريد أزواجه - لكي يصلين، رَبُّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة». وفي لفظ: «ماذا أُنْزِلَ الليلة؟»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: «...فيه تحريض على صلاة الليل وعدم الإيذاب، يؤخذ من ترك إلزامهن بذلك»<sup>(٣)</sup>. وفي الحديث استحباب ذكر الله عند الاستيقاظ،

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٦/٣١١، وفتح الباري لابن حجر، ٣/١١.

(٢) البخاري، كتاب العلم، باب العلم والعلة بالليل، برقم ١١٥، وكتاب التهجد، باب تحريض النبي على قيام الليل والنوافل من غير إيذاب، برقم ١١٢٦، وكتاب الأدب، باب التكبير والتسبيح عند التعجب، برقم ٦٢١٨، وكتاب الفتنة، باب لا يأني زمان إلا الذي بعده شر منه، برقم ٧٠٧٩.

(٣) فتح الباري، ٣/١١.

وإيقاظ الرجل أهله بالليل للعبادة، لا سيما عند آية تَحْدُثُ<sup>(١)</sup>، قال ابن الأثير - رحمه الله - : «رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة» هذا كنایة عما يقدمه الإنسان لنفسه من الأعمال الصالحة، يقول: «رَبَّ غني في الدنيا لا يفعل خيراً، وهو فقير في الآخرة، ورَبَّ مكتسٍ في الدنيا ذي ثروة ونعمـة عارٍ في الآخرة شقيٌّ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أن أباه عمر بن الخطاب كان يصلـي من الليل ما شاء الله، حتى إذا كان من آخر الليل أيقـظ أهـله للصلـاة، يقول لهم: الصـلاة الصـلاة، ثم يتـلو هذه الآية: ﴿وَأَمْرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المرجع السابق، ١١ / ٣.

(٢) جامـع الأصول في أحـادـيث الرسـول صلـوة الله عـلـيـه وـسـلـامـه وـبـرـكـاتـه، ٦٨ / ٦.

(٣) موـطـأ الإمام مـالـكـ، كتاب صـلاة اللـيلـ، بـابـ ما جـاءـ في صـلاة اللـيلـ، برـقمـ ٥ـ، قالـ الشـيخـ عبدـ القـادرـ الـأـرنـوـ وـطـ فيـ حـاشـيـتـهـ عـلـىـ جـامـعـ الأـصـولـ، ٦٩ / ٦ـ:ـ «ـإـسـنـادـ صـحـيـحـ»ـ، وـصـحـحـهـ الـأـلبـانـيـ فيـ حـاشـيـتـهـ عـلـىـ مشـكـاـتـ الـمـاصـابـيـحـ لـلـتـبـرـيـزـيـ، ١ـ /ـ ٣٩٠ـ، برـقمـ ١٢٤٠ـ.

٨- يقرأ المتهجد جزءاً من القرآن أو أكثر، أو أقل على حسب ما تيسر مع التدبر لما يقرأ، وهو مُخَيَّر بين الجهر بالقراءة والإسرار بها، إلا أنه إن كان الجهر أنشط له في القراءة، أو كان بحضوره من يستمع قراءته، أو يتتفع بها فالجهر أفضل، وإن كان قريباً منه من يتهجد، أو من يتضرر برفع صوته، فالإسرار أولى، وإن لم يكن لا هذا ولا هذا، فليفعل ما شاء<sup>(١)</sup>.

وقد دلت الأحاديث على هذا كله، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «صليت مع رسول الله ﷺ ليلة فأطال حتى هممت بأمر سوءٍ، قيل: وما هممت به؟ قال: هممت أن أجلس وأدعه»<sup>(٢)</sup>. وعن حذيفة رضي الله عنه قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت: يركع عند المائة،

---

(١) انظر: المغني لابن قدامة، ٥٦٢ / ٢.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب طول القيام في صلاة الليل، برقم ١١٣٥، ومسلم واللفظ له، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، برقم ٧٧٣.

ثم مضى فقلت: يصلی بها في ركعة، فمضى فقلت: يركع بها، ثم افتح النساء فقرأها، ثم افتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سَبَّح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوٰذٌ تعوٰذ...»<sup>(١)</sup>، وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: قمت مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم ليلة فقرأ سورة البقرة، لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوٰذ، ثم رکع بقدر قيامه، يقول في رکوعه: «سبحان ذي الجبروت، والملکوت، والکبریاء، والعظمة» ثم سجد بقدر قيامه، ثم قال في سجوده مثل ذلك، ثم قام فقرأ بآل عمران، ثم قرأ سورة سورة»<sup>(٢)</sup>. وعن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رسول الله صلوات الله عليه وسلم يصلی من الليل فصلی أربع رکعات، فقرأ فيهن: البقرة، وآل

(١) مسلم، تاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، برقم ٧٧٢.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في رکوعه وسجوده، برقم ٨٧٣، والنمسائي، كتاب الافتتاح، باب نوع آخر من الذكر في الرکوع، برقم ١٠٤٩، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١/١٦٦.

عمران، والنساء، والمائدة أو الأنعام»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً قرأ المفصل في ركعة فقال له: «هذا كهذا الشعر؟ لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين من آل حم في كل ركعة»<sup>(٢)</sup>. وفي لفظ: «كان النبي ﷺ يقرأهن اثنتين اثنتين في كل ركعة» وقال: «عشرون سورة من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم: ﴿حَم﴾، الدخان، و ﴿عَمَّ يَسْأَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وفي لفظ لمسلم: «عشرون سورة في عشر ركعات من المفصل في تأليف عبد الله»<sup>(٤)</sup>. وفي لفظ لمسلم: «...هذا كهذا الشعر، إن

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في رکوعه وسجوده، برقم ٧٧٤، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١٦٦ / ١.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الأذان، باب الجمع بين السورتين في ركعة، القراءة بالخواتيم، وبسورة قبل سورة، وبأول سورة، برقم ٧٧٥، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب ترتيل القرآن واجتناب الهد، برقم ٢٧٥ - ٢٧٢ (٧٢٢).

(٣) البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، برقم ٤٩٩٦، ورقم ٤٣.

(٤) مسلم، برقم ٢٧٦ - ٧٢٢)، وتقدم تحريره.

أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع، وإن أفضل الصلاة الركوع والسجود، إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن...»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قام رسول الله ﷺ بأية من القرآن ليلة»<sup>(٢)</sup>. وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: «قام النبي ﷺ بأية حتى أصبح يردها، والأية: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>. وهذا يدل على التنويع في القراءة في صلاة الليل على حسب ما يفتح الله به على عبده، وعلى حسب الأحوال وقوة الإيمان.

(١) مسلم، برقم ٢٧٥ - ٢٧٢.

(٢) الترمذى، كتاب الصلاة، باب ما جاء في قراءة الليل، برقم ٤٤٨، وصحح إسناده الألبانى فى صحيح الترمذى، ١ / ١٤٠.

(٣) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل، برقم ١٣٥٠، وحسنه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه، ٢٢٥ / ١، وصححه الأرناؤوط فى حاشيته على جامع الأصول، ٦ / ١٠٥.

وأما الجهر بالقراءة والإسرار بها في قيام الليل، فعن عائشة رضي الله عنها أنها سُئلت عن قراءة النبي ﷺ بالليل يجهر أم يسرّ؟ فقالت: «كل ذلك قد كان يفعل، ربما جهر وربما أسرّ»<sup>(١)</sup>. وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «يا أبا بكر، مررت بك وإنك تصلي تخفض صوتك» قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، قال: «ارفع قليلاً» وقال لعمر: «مررت بك وأنت تصلي رافعاً صوتك» فقال: يا رسول الله! أوقفت الوسنان وأطرد الشيطان، قال: «اخفض قليلاً»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ من

(١) أبو داود، كتاب الوتر، باب في وقت الوتر، برقم ١٤٣٧، والترمذى، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ، برقم ٢٩٢٤، والنسائى، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف القراءة بالليل، برقم ١٦٦٢، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل، برقم ١٣٥٤، وأحمد، ١٤٩/٦، وصححه الألبانى في صحيح سنن النسائى، ٣٦٥ / ١.

(٢) أبو داود، كتاب التطوع، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، برقم ١٣٢٩، والترمذى، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القراءة بالليل، برقم ٤٤٧، وصححه الألبانى في صحيح سنن أبي داود، ٢٤٧ / ١.

الليل، فقال: «يرحمه الله لقد أذكروني كذا وكذا، آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا» وفي لفظ: «كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد فقال: «رحمه الله لقد أذكروني آية كنت أنسيتها»<sup>(١)</sup>.

والقرآن إذا صلى به الحافظ له بالليل والنهار ذكره، لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعلقة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية مسلم: «وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره وإذا لم يقم به نسيه»<sup>(٣)</sup>.

## ٩- جواز التطوع جماعة أحياناً في قيام الليل؛ لأن النبي ﷺ

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة، وسورة كذا وكذا، ومسلم، واللفظ له في كتاب فضائل القرآن، باب الأمر بتعهد القرآن، وكرامة قول نسيت آية كذا، وجواز قول أنسيتها، برقم ٧٨٨.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده، برقم ٥٠٣١، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الأمر بتعهد القرآن، برقم ٧٨٩.

(٣) مسلم، برقم ٢٢٧ - ٧٨٩، وتقديم في الذي قبله.

صلى جماعة، وصلى منفرداً، لكن كان أكثر تطوعه منفرداً، فصلى بحذيفة مرة<sup>(١)</sup>، وابن عباس مرة<sup>(٢)</sup>، وبأنس وأمه واليتييم مرة<sup>(٣)</sup>، وبابن مسعود مرة<sup>(٤)</sup>، وبعوف بن مالك مرة<sup>(٥)</sup>، وصلى بأنس وأمه، وأم حرام حالة أنس مرة<sup>(٦)</sup>، وصلى بعتبان بن مالك وأبي بكر مرة<sup>(٧)</sup>، وأمَّ أصحابه في بيت عثمان مرة<sup>(٨)</sup>، ولكن لا يتخذ ذلك سنة راتبه، وإنما إذا فعل ذلك أحياناً فلا بأس، إلا صلاة التراويح فإن الجماعة فيها سنة دائمة<sup>(٩)</sup>.

## ١٠ - يختم تهجده بوتر؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

(١) مسلم، برقم ٢٢٧، وتقدم تخرجه.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٢، ومسلم، برقم ٨٢-٧٦٣)، وتقدم تخرجه.

(٣) مسلم، برقم ٦٥٨، وتقدم تخرجه.

(٤) متفق عليه: البخاري، برقم ١٣٥، ومسلم، برقم ٧٧٣، وتقدم تخرجه.

(٥) أبو داود، برقم ٨٧٣، والنسائي برقم ١٠٤٩، وتقدم تخرجه.

(٦) مسلم، برقم ٦٦٠، وتقدم تخرجه.

(٧) متفق عليه: البخاري، برقم ١١٨٦، ومسلم، برقم ٣٣.

(٨) انظر: المغني لابن قدامة، ٥٦٧ / ٢.

(٩) انظر: الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص ٩٨.

عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترأً». وفي لفظ مسلم: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترأً [قبل الصبح]، فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك»<sup>(١)</sup>.

١١ - يحتسب النومة والقومة؛ ليحصل على الأجر في جميع أحواله: في النوم واليقظة، وقد تذاكر معاذ بن جبل وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهما الأعمال الصالحة، فقال معاذ: يا عبد الله<sup>(٢)</sup> كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقُ تفوقاً<sup>(٣)</sup>، قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي»، وفي رواية: «قال معاذ لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن؟ قال: قائماً

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٨، ومسلم، برقم ٧٥١، وتقديم تخريجه.

(٢) أبو موسى الأشعري: اسمه عبد الله بن قيس.

(٣) أتفوقه: أي ألازم قراءته ليلاً ونهاراً شيئاً بعد شيء، وحينماً بعد حين، مأخوذه من فوائق الناقة، وهو أن تحلب ثم ترك ساعة حتى تدر ثم تحليب، هكذا دائمًا. انظر: فتح الباري لابن حجر، ٨/٦٢.

وَقَاعِدًا، وَعَلَى رَاحْلَتِي، وَأَتَفُوقُهُ تَفْوِيقًا، قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَقْوَمُ  
وَأَنَامُ، فَأَحْتَسِبُ نُومَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - : «وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ  
يَطْلُبُ الثَّوَابَ فِي الرَّاحَةِ كَمَا يَطْلُبُهُ فِي التَّعْبِ؛ لِأَنَّ الرَّاحَةَ  
إِذَا قُصِّدَ بِهَا إِلَاعَانَةً عَلَى الْعِبَادَةِ حَصَّلَتِ الْثَّوَابَ»<sup>(٢)</sup>.

وسمعت الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه  
الله - يقول: «وهذا فيه حسن سيرة الصحابة وغيرهم،  
والذاكرة فيما بينهم، وفيه الاحتساب حتى النومة  
والقومة، فالMuslim ينظم وقته، وينظم أموره: ساعة  
للقرآن، وساعة لأموره الأخرى، وساعة لأهله...»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه: البخاري واللفظ له، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى  
اليمن قبل حجة الوداع، برقم ٤٣٤١، ٤٣٤٢، ٤٣٤٤، ٤٣٤٥، ومسلم، كتاب  
الجهاد، باب في الأمر بالتسهيل وترك التنفيذ، برقم ١٧٣٣.

(٢) فتح الباري، ٦٢ / ٨.

(٣) سمعته أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٤٣٤١، في فجر يوم  
الخميس الموافق ٢٢/٧/١٤١٦هـ بالجامع الكبير في مدينة الرياض.

١٢ - طول القيام مع كثرة الركوع والسجود هو الأفضل في صلاة الليل ما لم يشق ذلك أو يسبب الملل؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أفضل الصلاة طول القنوت»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أن رجلاً سأله عن عمل يدخل به الجنة، أو بأحب الأعمال

(١) القنوت: في الحديث يروى بمعانٍ متعددة، فيطلق على: الطاعة، والخشوع، والصلاحة، والدعاة، والعبادة، والقيام، وطول القيام، والسكون، وإقامة الطاعة، والخضوع [انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، باب القاف مع النون، ٤/١١١، ومشارق الأنوار على الصحاح والآثار، للقاضي عياض، حرف القاف مع سائر الحروف، ٢/١٨٦، وهدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر، ص ١٧٦]، وذكر الحافظ ابن حجر أن ابن العربي ذكر أن القنوت ورد لعشرة معانٍ نظمها الحافظ زين الدين العراقي:

ولفظ القنوت اعدد معانيه تجد  
مزیداً على عشرة معانٍ مرضية  
دعاء، خشوع، والعبادة، طاعة  
إقامة، إفراده بالعبودية  
سكوت، صلاة، والقيام، وطوله  
كذا دوام الطاعة الرابع القنيه  
[راجع فتح الباري الطبعة السلفية ٢/٤٩١].

قال ابن الأثير - رحمه الله - بعد أن ذكر معانٍ القنوت في الأحاديث: «فيصرف كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله الحديث الوارد فيه» [النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/١١١].

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب أفضل الصلاة طول القنوت، برقم ٧٥٦.

إلى الله، فقال: سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال:  
«عليك بكثره السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا  
رفعك الله بها درجة وحطّ عنك بها خطيئة»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث  
ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه قال: كنت أبیت مع رسول  
الله ﷺ فآتیه بوضوئه و حاجته، فقال لي: «سل» فقلت:  
أسألك مراقبتك في الجنة. قال: «أوَغیر ذلك؟» قلت: هو  
ذلك. قال: «فأعنّي على نفسك بكثره السجود»<sup>(٢)</sup>؛  
ول الحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما  
يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثر الدعاء»<sup>(٣)</sup>؛  
ول الحديث ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه إلى النبي ﷺ: «أما  
الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في  
الدعاء، فقمنْ أن يُستجاب لكم»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، برقم ٤٨٨، وتقدم تخریجه.

(٢) مسلم، برقم ٤٨٩، وتقدم تخریجه.

(٣) مسلم، برقم ٤٨٢، وتقدم تخریجه.

(٤) مسلم، برقم ٤٧٩، وتقدم تخریجه.

واختلف العلماء - رحهم الله -؛ لهذه الأحاديث في أيها أفضل: طول القيام مع قلة السجود، أو كثرة السجود مع قصر القيام؟

فمنهم من قال: كثرة السجود والركوع أفضل من طول القيام، واختارها طائفة من أصحاب الإمام أحمد؛ لأحاديث فضل السجود آنفة الذكر.

ومنهم من قال: إنها سواء.

ومنهم من قال: طول القيام أفضل من كثرة الركوع والسجود؛ لحديث جابر المذكور آنفًا<sup>(١)</sup>: «أفضل الصلاة القنوت»<sup>(٢)</sup>، قال الإمام النووي -رحمه الله-: «المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء فيها علمت»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام الطبرى -رحمه الله- في قول الله تعالى:

(١) انظر: المغني لابن قدامة، ٥٦٤ / ٢، وفتاوی شیخ الإسلام ابن تیمیة، ٦٩ / ٢٣، ونیل الأوطار للشوكانی، ٢٧٠ / ٢.

(٢) مسلم، برقم ٧٥٦، وتقدم تخریجه.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم، ٦ / ٢٨١.

﴿أَمَّنْ هُوَ قَاتِنٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾<sup>(١)</sup> هو في هذا الموضع قراءة القارئ قائماً في الصلاة... وقال آخرون: هو الطاعة، والقانت المطيع<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن كثير - رحمه الله -: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَاتِنٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ أي في حال سجوده وفي حال قيامه، ولهذا استدل بهذه الآية من ذهب إلى أن القنوت هو الخشوع في الصلاة ليس هو القيام وحده كما ذهب إليه آخرون، وقال ابن مسعود رضي الله عنه القانت المطيع لله عَزَّوجَلَّ ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

واختار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: أن تطويل الصلاة قياماً وركوعاً وسجوداً أولى من تكثيرها قياماً وركوعاً وسجوداً<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١/٢٦٧.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٤/٤٨.

(٤) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٣/٧١، وقد فصل في ذلك من ٦٩-٨٣/٢٣.

وسمعت الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - يقول: «قد تنازع أهل العلم في أيهما أفضل: طول القيام مع قلة السجود، أو كثرة السجود مع قصر القيام، منهم من فضل هذا ومنهم من فضل هذا، وكانت صلاة الرسول ﷺ معتدلة إن أطالت القيام أطال السجود والركوع، وإن قصر القيام قصر الركوع والسجود، وهذا أفضـل ما يكون». وذكر - رحمـه الله - أن الأفضل أن يصلـي المسلم ما يـستطيع، حتى لا يـمل، فإذا ارـتاحت نفسه للتطـويـل أطـال، وإن ارـتاحت نفسه للتـقصـير قـصر إذا رأـى أن التـقصـير أخـشع له وأقـرب إـلى قـلـبه وراـحة ضـميرـه وتـلـذـذه بـهـذه الـعـبـادـة، وكـلـما كـثـرت السـجـدـات كان أـفـضـلـ، فإذا استـطـاعـ المـسـلـمـ ذـلـكـ فـالـأـفـضـلـ طـولـ القـيـامـ معـ كـثـرةـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ يـجـمـعـ بـيـنـ الـأـمـرـيـنـ، وـهـيـ

---

وـذـكـرـ أنـ جـنـسـ السـجـودـ أـفـضـلـ مـنـ جـنـسـ القـيـامـ مـنـ اـثـنـيـ عـشـرـ وجـهـاًـ، ثـمـ ذـكـرـ هـذـهـ الـوـجـوهـ بـالـأـدـلـةـ تـفـصـيـلـاًـ.

## صلاة معتدلة إن أطالت القيام أطال الركوع والسجود وإن قصر قصر<sup>(١)</sup>.

وقد كان النبي ﷺ يتحمل كثيراً في العبادة، ويتلذذ بها، وربما يقوم في صلاة الليل حتى تتفطر قدماه، فتقول له عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله، لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فيقول: «أفلا أكون عبداً شكوراً»<sup>(٢)</sup>. وقد ثبت عنه ﷺ أنهقرأ في ركعة واحدة من قيام الليل: سورة البقرة، والنساء، وأل عمران<sup>(٣)</sup>، ورأه حذيفة رضي الله عنه يصلی أربع ركعات من الليل قراءة فيهن: البقرة، وأل عمران، والنساء، والمائدة أو الأنعام<sup>(٤)</sup>.

وقالت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «كان يصلی إحدى

(١) سمعته من سماحته أثناء تقريره على الحديث رقم ١٢٦١ من منتقى الأخبار لابن تيمية.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ٤٨٣٦ / ٤٨٣٧، ومسلم، برقم ٢٨٢٠، ٢٨١٩ من حديث عائشة والمغيرة رضي الله عنهما وتقدم تحريرهما.

(٣) مسلم، برقم ٧٧٢، وتقدم تحريره.

(٤) أبو داود، برقم ٨٧٣، والنسائي، برقم ١٠٤٩، وتقدم تحريره.

عشرة ركعة، كانت تلك صلاته - تعني بالليل - فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أَحَدُكُم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه<sup>(١)</sup>.

وقد كان ﷺ يرتأح لذلك ولا يمل من عبادة ربه ﷺ؛ بل كانت الصلاة قُرّة عينه، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيْنَا النِّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجُعِلَتْ قُرّةً عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>. وكانت الصلاة راحتة، فعن سالم بن أبي الجعد قال: قال رجل: ليتنى صليت واسترحت، فكأنهم عابوا عليه ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَا بَلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرْحَنَا بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

أما الأمة فقال لهم ﷺ: «خُذُوا مِنِ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ،

(١) البخاري، كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، برقم ٩٩٤.

(٢) النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، برقم ٣٩٠٤، وأحمد، ١٢٨/٣، وصححه الألباني في صحيح النسائي، ٨٢٧/٣.

(٣) أبو داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في العتمة، برقم ٤٩٨٥، ورقم ٤٩٨٦، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، ٩٤١/٣ ...

## التهجد وقيام الليل

فإن الله لا يمل حتى تملوا<sup>(١)</sup>. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الدين يُسر ولن يُشادَ الدين أحد إلا غالبَه، فسدّدوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحَة، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا»<sup>(٢)</sup>.

وسمعت سماحة الإمام ابن باز - رحمه الله - يقول: «وهذا يدل على أن الأفضل في حقنا القصد وعدم التطويل الذي يشق علينا حتى لا نمل، وحتى لا نفتر من العبادة، فالمؤمن يصلِي ويجهد ويتعبد لكن من غير مشقة، بل يتوسط في الأمور حتى لا يمل العبادة»<sup>(٣)</sup>.

### **سابعاً: الأسباب المعينة على قيام الليل:**

١ - معرفة فضل قيام الليل، ومنزلة أهله عند الله تعالى، وما لهم من السعادة في الدنيا والآخرة، وأن لهم الجنة، وقد شهد الله لهم بالإيمان الكامل، وأنهم لا يستوون هم

(١) متفق عليه: البخاري ١٩٧٠، ومسلم، برقم ٧٨٢، وتقدم تخریجه.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ٣٩، ورقم ٦٤٦٣، ومسلم، برقم ٢٨١٦، وتقدم تخریجه.

(٣) سمعته من سماحته أثناء تقريره على الأحاديث من رقم ١٢٥٧-١٢٦٢ من متنقى الأخبار.

والذين لا يعلمون، وأن قيام الليل من أسباب دخول الجنة، ورفع الدرجات في غرفها العالية، وأنه من صفات عباد الله الصالحين، وأن شرف المؤمن قيام الليل، وأنه مما ينبغي أن يغبط عليه الإنسان المؤمن<sup>(١)</sup>.

٢ - معرفة كيد الشيطان، وتثبيطه عن قيام الليل والترهيب من ترك قيام شيء من الليل؛ لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ذكر عند النبي ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح قال: «ذاك رجل بالشيطان في أذنه»، أو قال: «في أذنيه»<sup>(٢)</sup>؛ ول الحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على مكان كل عقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحللت عقدة، وإن توضأ انحللت

---

(١) تقدمت جميع الأدلة على كل مسألة من هذه المسائل في فضل قيام الليل قبل صفحات.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب إذا نام ولم يصل بالشيطان في أذنه، برقم ١١٤٤، وكتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، برقم ٣٢٧٠، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الحث على صلاة الليل وإن قلت، برقم ٧٧٤.

عقدة، فإن صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ انحلَّتْ عُقَدُهُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيْبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانٌ»<sup>(١)</sup>؛ ولـحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل»<sup>(٢)</sup>، ولـ الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه رأى رؤيا فقصصها على أخيه حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلِّي من الليل» فكان بعده لا ينام من الليل إلا قليلاً<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب عقد الشيطان، على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل، برقم ١١٤٢، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الحث على صلاة الليل، برقم ٧٧٦.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، برقم ١١٥٢، وقد أخرجه في سبعة عشر موضعًا بالفاظ مفيدة في الصيام والصلوة والحقوق وهذه الموضع أولها برقم ١١٣١. وأخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر، برقم ١٨٥ - ١٥٩.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب فضل قيام الليل، برقم ١١٢١، ١١٢٢، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما برقم ٢٤٧٩.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن الله يبغض كل جعظريٍّ جواطٍ<sup>(١)</sup>، سخابٍ<sup>(٢)</sup> بالأأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالمٌ جاهم بأمر الآخرة»<sup>(٣)</sup>.

٣ - قصر الأمل وتذكر الموت؛ فإنه يدفع على العمل ويذهب الكسل؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله صلوات الله عليه وسلم بمنكبِي فقال: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل». وكان ابن عمر يقول: «إذا أُمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك»<sup>(٤)</sup>.

قال الإمام البخاري - رحمه الله تعالى -:

(١) الجعظري: الشديد الغليظ، والجواط: الأكول، وقيل: الجموع المنوع.

(٢) السخاب والصخاب: الصياح. انظر: الترغيب والترهيب للمنذري، ١ / ٥٠٠.

(٣) ابن حبان في [الإحسان]، برقم ٧٢، ٢٧٣ / ١، والبيهقي في السنن، وصحح إسناده على شرط مسلم شعيب الأرنؤوط في حاشيته على صحيح ابن حبان، (الإحسان)، ١ / ٢٧٤، وصحح إسناده الألباني في الصحيح، برقم ١٩٥، وحسن إسناده في صحيح الترغيب برقم ٦٤٥.

(٤) البخاري، كتاب الرقاق، باب قول النبي صلوات الله عليه وسلم: «كن في الدنيا كأنك غريب» برقم ٦٤١٦.

## التهجد وقيام الليل

اغتنم في الفراغ فضل ركوع  
فحسى أن يكون موتك بقعة  
كم صحيح رأيت من غير سقم ذهبت نفسه الصححة فاتة<sup>(١)</sup>  
ولَمَّا نُعِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ الْحَافِظُ  
أنشد:

وبقاء نفسك لا أبا لك أفعى<sup>(٢)</sup>

إن عشت تفجع بالأحبة كلهم  
وقال آخر:

ونومك ضد للصلوة عنيد  
يسير ويقى دائب وبيد<sup>(٣)</sup>

صلاتك نور والعباد رقود  
و عمرك غنم إن عقلت ومهلة  
وقال بعض الصالحين:

ومن فتى نام إلى الفجر  
في ظلم الليل إذا يسري  
يفترش الأعمال في القبر  
بات طويلاً الكبر والفاخر  
فمات محسوراً إلى خسر<sup>(٤)</sup>

عجبت من جسم ومن صحة  
فالموت لا تؤمن خطفات  
من بين منقول إلى حفرة  
وبين مأخذ على غرة  
عاجله الموت على غفالة

(١) هدي الساري مقدمة صحيح البخاري، لابن حجر، ص ٤٨١.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨١.

(٣) قيام الليل لمحمد بن نصر، ص ٤٢، والتهجد وقيام الليل لابن أبي الدنيا، ص ٣٢٩.

(٤) التهجد وقيام الليل، لابن أبي الدنيا، ص ٣٣، وقيام الليل لمحمد بن نصر، ص ٩٢.

٤- اغتنام الصحة والفراغ؛ ليكتب له ما كان يعمل؛ لحديث أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إذا مرض العبد أو سافر كُتب له مثلُ ما كان يَعْمَلُ مقيماً صحيحاً»<sup>(١)</sup>.

فينبغي للعامل أن لا يفوته هذا الفضل العظيم، فيجتهد في حال الصحة، والفراغ، والإقامة في الأعمال الصالحة حتى تكتب له إذا عجز أو شُغل؛ وهذا قال النبي صلوات الله عليه وسلم: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»<sup>(٢)</sup>. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه: «اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فدرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر ما كان يعمل في الإقامة، برقم ٢٩٩٦.

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، باب ما جاء في الصحة والفراغ ولا عيش إلا عيش الآخرة، برقم ٦٤١٢.

(٣) الحاكم، وصححه على شرط الشیخین ووافقه الذہبی، ٤ / ٣٠٦، وابن المبارک في الزهد، ١ / ١٠٤، برقم ٢، من حديث عمرو بن ميمون مرسلاً، وقال ابن حجر في =

٥- الحرص على النوم مبكراً؛ ليأخذ قوة ونشاطاً يستعين بذلك على قيام الليل وصلاة الفجر؛ لحديث أبي بربة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها<sup>(١)</sup>.

٦- الحرص على آداب النوم، وذلك بأن ينام على طهارة، وإن لم يكن على طهارة توضاً، وصلى ركعتين سنة الوضوء، ثم يدعوا بما ثبت من أذكار النوم، ويجمع كفيه ثم ينفث فيها ويقرأ فيها: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، و«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ»، و«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»، ثم يمسح بها ما استطاع من جسده يبدأ بها على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات، ويقرأ آية الكرسي، والآيتين من آخر سورة البقرة،

---

فتح الباري، ١١ / ٢٣٥ «...آخرجه ابن المبارك في الزهد بسند صحيح من مرسل عمرو بن ميمون» فمرسل عمرو بن ميمون شاهد لرواية الحاكم، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ٢ / ٣٥٥، برقم ١٠٨٨.

(١) متفق عليه: البخاري بلفظه، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، برقم ٥٦٨، ومسلم بمعناه، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح، برقم ٤٦١.

ويكمل أذكار النوم<sup>(١)</sup>، وهذا يكون من أسباب الإعانة على قيام الليل، وعليه أن يأخذ بالأسباب بأن يضع ساعة عند رأسه تنبهه، أو يوصي من حوله من أهله، وأقاربه، أو جيرانه، أو زملائه أن يواظبوه.

٧ - **الغاية بجملة الأسباب التي تعين على قيام الليل**، فلا يكثر الأكل، ولا يتعب نفسه بالنهار بالأعمال التي لا فائدة فيها؛ بل ينظم أعماله النافعة، ولا يترك القليلة بالنهار؛ فإنها تعين على قيام الليل، ويتجنب الذنوب والمعاصي، وقد ذُكر عن الثوري - رحمه الله - أنه قال: «حِرَّمْتُ قيام الليل خمسة أشهر بذنب أذنبيه»، فالذنوب قد يُحرّم بها العبد فيفوتة كثير من الغنائم: كقيام الليل، ومن أعظم البواعث على قيام الليل: سلامة القلب للMuslimين، وطهارته من البدع، وإعراضه عن فضول الدنيا، ومن أعظم البواعث على قيام الليل: حب الله

---

(١) انظر: حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة، للمؤلف، ص ٦٨-٧٨.

تعالى، وقوة الإيمان بأنه إذا قام ناجي ربه وأنه حاضره ومشاهده، فتحمله المناجاة على طول القيام<sup>(١)</sup>، ففي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة»<sup>(٢)</sup>.

#### ثامناً: صلاة النهار والليل المطلقة:

يصلى المسلم ما شاء من ليل أو نهار من الصلوات المطلقة في غير أوقات النهي، وتكون صلاته مثنى مثنى؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار، مثنى مثنى...»<sup>(٣)</sup>، فيصلى المؤمن ما شاء،

(١) انظر: مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة، ص ٦٧-٦٨.

(٢) مسلم عن جابر رضي الله عنه برقم ٧٥٧، وتقديم تحريره.

(٣) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف صلاة الليل، برقم ١١٦٦، وأبو داود، باب في صلاة النهار، برقم ١٢٩٥، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، برقم ١٣٢٢، وصححه الألباني في صحيح النسائي، ٣٦٦ / ١، صحيح ابن ماجه، ٢٢١ / ١، صحيح أبي داود، ٢٤٠ / ١.

وقد ثبت من حديث أنس بن مالك في هذه الآية: ﴿تَتَحَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا زَقْنَا هُمْ يُنِيقُّونَ﴾<sup>(١)</sup>. قال: «كانوا يتيقظون ما بين المغرب والعشاء يصلون». وكان الحسن يقول: «قيام الليل»<sup>(٢)</sup>. وعن أنس رضي الله عنه أنه قال في قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيلِ مَا يَهْبِطُونَ﴾<sup>(٣)</sup> قال: «كانوا يصلون في ما بين المغرب والعشاء وكذلك ﴿تَتَحَافَى جُنُوبُهُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. وعن حذيفة رضي الله عنه «أن النبي صلوات الله عليه وسلم صلى المغرب فما زال يصلی في

(١) سورة السجدة، الآية: ١٦.

(٢) أبو داود، كتاب التطوع، باب وقت قيام النبي ﷺ، برقم ١٣٢١، والترمذى، كتاب تفسير القرآن، بابٌ ومن سورة السجدة، برقم ٣١٩٦، لكن لفظه: «عن أنس بن مالك عن هذه الآية: ﴿تَتَحَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ نزلت في انتظار [هذه] الصلاة التي تدعى العتمة»، وصححه الألبانى في صحيح الترمذى، ٨٩/٣، وفي صحيح أبي داود، ٢٤٥ / ١.

(٣) سورة الذاريات، الآية: ١٧.

(٤) أبو داود، كتاب التطوع، باب وقت قيام النبي ﷺ، برقم ١٣٢٢، وصححه الألبانى في صحيح سنن أبي داود، ٢٤٥ / ١.

المسجد حتى صلى العشاء الآخرة<sup>(١)</sup>، وفي رواية عن حذيفة رضي الله عنه قال: سألتني أمي: متى عهديك بالنبي صلوات الله عليه? فقلت: ما لي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت مني، فقلت لها: دعيني آتي النبي صلوات الله عليه فأصلي معه وأسأله أن يستغفر لي ولدك، فأتيت النبي صلوات الله عليه فصليت معه المغرب، فصلى حتى صلى العشاء، ثم انفتل فتبعته، فسمع صوتي فقال: «من هذا حذيفة؟» قلت: نعم، قال: «ما حاجتك غفر الله لك ولأمك؟» قال: «إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة استأذن ربّه أن يسلم عليّ ويبشرني بأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة<sup>(٢)</sup>. وفي لفظ له: «أتيت النبي صلوات الله عليه فصليت معه

(١) الترمذى، كتاب الصلاة، باب ما ذكر في الصلاة بعد المغرب أنه في البيت أفضل، برقم ٦٠٤، وقد قال الترمذى: «وقد روى عن حذيفة وساقه...» انظر: صحيح الترمذى للألبانى، ١٨٧ / ١.

(٢) الترمذى بلفظه، كتاب المناقب، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهم، برقم ٣٧٨١، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه أحمد، ٤٠٤ / ٥، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى، ٢٢٦ / ٣، وقال العلامة أحمد محمد شاكر في حاشيته على سنن الترمذى، ٥٠٢ / ٢ بعد ذكره لإسناد الإمام أحمد: «وهذا إسناد



المغرب، فصلٍ إلى العشاء»<sup>(١)</sup>.

تاسعاً: جواز صلاة التطوع جالساً:

تصح صلاة التطوع جالساً مع القدرة على القيام، قال الإمام النووي - رحمه الله -: «وهو إجماع العلماء»<sup>(٢)</sup>.

كما يصح أداء بعض التطوع من قيام وبعضه من قعود<sup>(٣)</sup>، وأما صلاة الفريضة فالقيام فيها ركن، من تركه مع القدرة عليه فصلاته باطلة<sup>(٤)</sup>.

وقد ثبتت الأحاديث بذلك، ففي حديث عائشة رضي الله عنها

---

جيد، حسن أو صحيح».

(١) ابن خزيمة في صحيحه، كتاب التطوع بالليل، باب فضل التطوع بين المغرب والعشاء، برقم ١١٩٤، ورواه النسائي في السنن الكبرى، برقم ٣٨٠، وقال المنذري في الترغيب والترهيب، ٤٥٨ / ١: «رواه النسائي بإسناد جيد»، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ٢٤١ / ١، وقال في حاشيته على مشكاة الصابيح للتلبيسي، برقم ٦١٦٢، على سند الترمذى، برقم ٣٧٨١: «سند جيد».

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٥٥ / ٦، وانظر: المغني لابن قدامة، ٥٦٧ / ٢.

(٣) انظر: شرح النووي، ٢٥٦ / ٦.

(٤) شرح النووي، ٢٥٨ / ٦.

في صلاة النبي ﷺ بالليل، قالت: «... كان يصلی من الليل تسع ركعات، فيهن الوتر، وكان يصلی ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، وكان إذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ قاعداً ركع وسجد وهو قاعد ...»<sup>(١)</sup>.

وعنها رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من صلاة الليل جالساً حتى إذا كبر قرأ جالساً حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأهن ثم ركع»<sup>(٢)</sup>.

وعن حفصة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سبحته قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام، فكان يصلى في سبحته قاعداً، وكان يقرأ بالسورة فيرتّلها حتى

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً، وقاعداً، فعل بعض الركعات قائماً وبعضها قاعداً، برقم ٧٣٠.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب تقصير الصلاة، باب إذا صلى قاعداً ثم صح أو وجد خفة تم ما بقي، برقم ١١١٨، ١١١٩، وكتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان، برقم ١٤٨.

تكون أطول من أطول منها»<sup>(١)</sup>.

وصلاة المسلم قائماً أفضل عند القدرة؛ لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يرفعه: «صلوة الرجل قاعداً نصف الصلاة»<sup>(٢)</sup>؛ ول الحديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً فقال: «إن صلَّى قائماً فهو أفضل، ومن صلَّى قاعداً فله نصف أجر القائم...»<sup>(٣)</sup>.

ويستحب لمن صلَّى قاعداً أن يكون مُترِّعاً في حال

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، برقم ٧٣٣.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، برقم ٧٣٥.

(٣) البخاري، كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد، برقم ١١١٥ وتمامه: «ومن صلَّى نائماً فله نصف أجر القاعد»، والنائم «المضطجع»، ورجح الخطابي أن المتطوع لا يصلِّي مضطجعاً، وإنما هذا للمرتضى المفترض الذي يمكنه أن يتحمل فيقوم مع مشقة فجعل القاعد على النصف من أجر القائم، ترغيباً في القيام مع جواز قعوده... وقال في صلاة المتطوع القادر مضطجعاً: «إنه لا يحفظ عن أحد من أهل العلم إنه رخص في ذلك». نقاً بتصرف عن فتح الباري لابن حجر، ٢/٥٨٥، وسمعت سماحة الإمام ابن باز - رحمه الله - يعلق على هذا الكلام فيقول: «وهذا هو أقرب ما قبل، أما الذي لا قدرة له في الفرض على القيام ولا القعود فله أجره كاماً، أما المتنفل فلا يصلِّي مضطجعاً لغير عذر».

مكان القيام؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت النبي ﷺ يصلی مترّبًا<sup>(١)</sup>. قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «كانت صلاته [ﷺ] بالليل ثلاثة أنواع: أحدها: وهو أكثرها: صلاته قائماً.

الثاني: أنه كان يصلی قاعداً ويرکع قاعداً.

الثالث: أنه كان يقرأ قاعداً، فإذا بقى يسير من قراءته قام فرکع قائماً. والأنواع الثلاثة صحّت عنه [ﷺ]<sup>(٢)</sup>.

وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - يقول: «كانت صلاة النبي عليه الصلاة والسلام بالليل على أنواع أربعة كما هو مجموع روایات عائشة رضي الله عنها:

١ - يصلی قائماً ويرکع قائماً.

(١) أخرجه النسائي، كتاب قيام الليل، باب كيف صلاة القاعد، برقم ١٦٦١، والحاكم ووافقه الذهبي، ٢٥٨ / ١ ، ٢٧٥ ، وابن خزيمة، برقم ١٢٣٨، وصححه الألباني في صحيح النسائي، ٣٦٥ / ١.

(٢) زاد المعاد، ٣٣١ / ١.



- ٢- يصلی وهو قاعد ثم إذا لم يبق من القراءة إلا نحو من ثلاثين آية أو أربعين قام فقرأ بها ثم ركع.
- ٣- يصلی وهو قاعد ثم إذا ختم قراءته قام فركع.
- ٤- يصلی وهو جالس، ويرکع وهو جالس»<sup>(١)</sup>.

---

(١) سمعته من ساحتة أثناء تقريره على الحديث رقم ١١١٨، ١١١٩ من صحيح البخاري.

## المبحث الثاني: صلاة التراويح

١- مفهوم صلاة التراويح: سميت بذلك؛ لأنهم كانوا يستريحون بعد كل أربع ركعات<sup>(١)</sup>.  
والتراويح: هي قيام رمضان أول الليل<sup>(٢)</sup>، ويقال:  
الترويحة في شهر رمضان؛ لأنهم كانوا يستريحون بين كل  
تسليمتين، بناءً على حديث عائشة رضي الله عنها أنها سُئلت:  
كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما  
كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على  
إحدى عشرة ركعة: يصلِّي أربعًا فلا تسأل عن حسنها  
وطولها، ثم يصلِّي أربعًا فلا تسأل عن حسنها وطولها،  
ثم يصلِّي ثلاثة...<sup>(٣)</sup>. ودل قولها رضي الله عنها: «يصلِّي أربعًا ...»

(١) انظر: القاموس المحيط، باب الحاء، فصل الراء، ص٢٨٢، ولسان العرب لابن منظور، باب الحاء، فصل الراء، ٤٦٢/٢.

(٢) انظر: مجموع فتاوى الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره، برقم ١١٤٧، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، برقم ٧٣٨.

ثم يصلی أربعاً...» على أن هناك فصلاً بين الأربع الأولى والأربع الثانية، والثلاث الأخيرة، ويسلم في الأربع من كل ركعتين<sup>(١)</sup>؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلی من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها واحدة». وفي لفظ: «يسلم بين كل ركعتين ويوتر واحدة»<sup>(٢)</sup>. وهذا يفسر الحديث الأول ، وأنه ﷺ يسلم من كل ركعتين، وقد قال ﷺ: «صلوة الليل مثنى مثنى»<sup>(٣)</sup> .

٢ - صلاة التراويح سنة مؤكدة، سنّها رسول الله ﷺ بقوله، وفعله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يرغّبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزم، فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه»<sup>(٤)</sup>، قال الإمام النووي - رحمه الله - : «اتفق العلماء

(١) انظر: الشرح الممتع للعلامة ابن عثيمين، ٤/٦٦.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، برقم ٧٣٦.

(٣) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٠، ومسلم، برقم ٧٤٩.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الإيمان، باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان، برقم ٣٧، ومسلم، واللفظ له، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو

على استحبابها<sup>(١)</sup> ، ولا شك أن صلاة التراويح سنة مؤكدة أول من سنها بقوله وفعله رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> .

٣ - فضل صلاة التراويح ثبت من قول النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٣)</sup>. فإذا قام المسلم رمضان تصديقاً بأنه حق شرعه الله وتصديقاً بها قاله رسول الله ﷺ وما جاء به، واحتساباً للثواب يرجو الله مخلصاً له القيام ابتعاء مرضاته وغفرانه حصل له هذا الثواب العظيم<sup>(٤)</sup>.

٤ - مشروعية الجماعة في صلاة التراويح وقيام رمضان وملازمة الإمام حتى ينصرف؛ لحديث أبي ذر رضي الله عنه قال: صمنا

---

التراويح، برقم ٧٥٩.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٨٦/٦.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة، ٦٠١/٢.

(٣) متفق عليه: البخاري بلفظه، برقم ٣٧، ومسلم، برقم ٧٥٩، وتقدم تخرجه.

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٨٦/٦، وفتح الباري لابن حجر، ٩٢، ونيل الأوطار للشوكتاني، ٢/٢٣٣.

مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يقم بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يقم بنا في السادسة، وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل، فقلنا: يا رسول الله، لو نفلتنا بقية ليتنا هذه؟ فقال: «إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف، كتب الله له قيام ليلة»، وفي لفظ: «كُتِبَ له قيام ليلة»، فلما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة جمع أهله، ونساءه، والناس، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح، قال، قلت: ما الفلاح؟ قال: السحور، ثم لم يقم بنا بقية الشهر»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد، فصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس يتحدثون بذلك، فاجتمع أكثر منهم، فخرج إليهم رسول

(١) أحمد، ١٥٩ / ٥، وأبو داود، كتاب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان برقم ١٣٧٥، والنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام شهر رمضان، برقم ١٦٠٥، والترمذى، كتاب الصوم، باب ما جاء في قيام شهر رمضان، برقم ٨٠٦، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام شهر رمضان، برقم ١٣٢٧، وصححه الألبانى في صحيح سنن النسائي، ١ / ٣٥٣، وفي غيره.

الله ﷺ في الليلة الثانية فصلوا بصلاته، فأصبح الناس يذكرون ذلك، فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فطفق<sup>(١)</sup> رجال منهم يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، ثم تشهّد، فقال: «أما بعد، فإنه لم يخف على شأنكم، ولكنني خشيت أن تُفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها»، وذلك في رمضان<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الرحمن بن عبد القاريٍّ أنه قال: خرجمت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليلةً في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلِي الرجل لنفسه، ويصلِي

---

(١) طفق: أي جعل.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد، برقم ٩٢٤، ومسلم واللفظ له، في كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، برقم ٧٦١.

الرجل فيصلٰي بصلاته الرهط، فقال عمر: «إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل»، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب، ثم خرج معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلوة قارئهم، قال عمر: «نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون - ي يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله»<sup>(١)</sup>.

وهذه الأحاديث تدلّ على مشروعية صلاة التراويح وقيام رمضان جماعة بالمسجد، وأن من لازم الإمام حتى ينصرف كُتب له قيام ليلة كاملة.

وأما قول عمر رضي الله عنه: «نعم البدعة هذه» فهذا يعني به في اللغة، فمراده رضي الله عنه أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها، منها:

أ- أن النبي ﷺ كان يَحْثُّ على قيام رمضان، ورَغَبَ فيه،

---

(١) البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، برقم ٢٠١٠.

وقد صلی بأصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللاً بأنه خشي أن يكتب عليهم فيعجزوا عن القيام، وهذا قد أُمنَ من بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

ب- أمر النبي ﷺ باتباع خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وسمعت الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول عن قول عمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ «نعم البدعة هذه»: «البدعة هنا يعني من حيث اللغة، والمعنى أنهم أحدثوها على غير مثال سابق بالمداومة عليها في رمضان كله، وهذا وجہ قول عمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وإلا فهي سنة فعلها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيَالِي<sup>(٢)</sup>.

٥- الاجتهاد في قيام عشر شهر رمضان الأواخر؛ لحديث أبي هريرة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غُفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر

(١) انظر: جامع العلوم والحكم، لابن رجب، ١٢٩/٢.

(٢) سمعته أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٢٠١٠.

إيماناً واحتساباً غُفرَ له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا دخل العشر أحى الليل، وأيقظ أهله، وجدَّ، وشدَّ المئزر<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وعنها رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره»<sup>(٤)</sup>.

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: «قمنا مع رسول الله ﷺ ليلة ثلث وعشرين إلى ثلث الليل الأول، ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح. وكانوا

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب فضل ليلة القدر، باب فضل ليلة القدر، برقم ٢٠١٤، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، برقم ٧٦٠.

(٢) شد المئزر: معناه التشمير في العبادات، وقيل: كناية عن اعتزال النساء.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب ليلة القدر، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، برقم ٢٠٢٤، ومسلم والله له، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، برقم ١١٧٤.

(٤) مسلم، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، برقم ١١٧٥.

## صلاة التراويح

يسمونه السحور»<sup>(١)</sup>. وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ لما كانت ليلة سبع وعشرين جمع أهله ونساءه والناس فقام بهم»<sup>(٢)</sup>.

٦- وقت صلاة التراويح بعد صلاة العشاء مع سنتها الراتبة، ثم تصلى صلاة التراويح بعد ذلك<sup>(٣)</sup>.

٧- عدد صلاة التراويح ليس له تحديد لا يجوز غيره، وإنما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَسَلَّمَ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»<sup>(٤)</sup>. فلو صلى عشرين ركعة وأوتر بثلاث، أو صلى ستًا وثلاثين وأوتر بثلاث، أو صلى إحدى وأربعين فلا حرج<sup>(٥)</sup>،

(١) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام شهر رمضان، برقم ١٦٠٦، وصححه الألباني في صحيح النسائي، ١ / ٣٥٤، وتقدم حديث أبي ذر رضي الله عنه قبل يسir.

(٢) أحمد، ١٥٩/٥، وأبو داود، برقم ١٣٧٥، والنسائي، برقم ١٦٠٥، والترمذى، برقم ٨٠٦، وابن ماجه، برقم ١٣٢٧، وتقدم تخریجه.

(٣) انظر: الشرح الممتع للعلامة ابن عثيمين، ٤ / ٨٢.

(٤) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٩٠، ومسلم، برقم ٧٤٩، وتقدم تخریجه.

(٥) انظر: سنن الترمذى، ٣ / ١٦١، والمغني لابن قدامة، ٢ / ٦٠٤، وفتاوی ابن تیمیة، ٢٣-٢٠ / ١١٢-١١٣، وسبل السلام للصنعاني، ٣ / ٢٣-٢٤.

ولكن الأفضل ما فعله رسول الله ﷺ وهو ثلاث عشرة ركعة، أو إحدى عشرة ركعة، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يصلّي من الليل ثلاث عشرة ركعة»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة»<sup>(٢)</sup>، فهذا هو الأفضل والأكمel في الثواب<sup>(٣)</sup>، ولو صلّى بأكثر من ذلك فلا حرج لقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى منشي، فإذا خشي أحدكم الصبح صلّى ركعة واحدة توثر له ما قد صلّى»<sup>(٤)</sup>. والأمر واسع في ذلك ، لكن الأفضل إحدى عشرة ركعة، والله الموفق سبحانه<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، برقم ٧٦٤، وتقديم تحريرجه.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ١١٤٧، ومسلم، برقم ٧٣٨، وتقديم تحريرجه.

(٣) انظر: الشرح الممتع لابن عثيمين، ٤ / ٧٢.

(٤) البخاري، برقم ٩٩٠، ومسلم، برقم ٧٤٩، وتقديم تحريرجه.

(٥) انظر: فتاوى الإمام ابن باز، ١١ / ٣٢٠ - ٣٢٤.

## المبحث الثالث: صلاة الوتر

١ - الوتر سنة مؤكدة<sup>(١)</sup>؛ لحديث أبي أويوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل»<sup>(٢)</sup>؛ ول الحديث على رضي الله عنه قال: «الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة، ولكن سنة سنها رسول الله صلوات الله عليه وسلم»<sup>(٣)</sup>. وما يدل على أن الوتر ليس بحتم بل سنة مؤكدة ما ثبت من حديث طلحة بن عبيد الله، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس، نسمع دوي صوته ولا نقه

(١) والوتر: من صلاة الليل، وهو ختامها، ركعة واحدة يختتم بها صلاة الليل. انظر: المغني لابن قدامة، ٢/٥٩٤، وفتاوي الإمام ابن باز، ١١/٣٠٩، ٣١٧.

(٢) أبو داود، كتاب الوتر، باب كم الوتر، برقم ٤٢٢، والنمسائي، كتاب قيام الليل، باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أويوب في الوتر، برقم ١٧١٢، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس...، برقم ١١٩٠، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١/٢٦٧.

(٣) الترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم، برقم ٤٥٤، والنمسائي، كتاب قيام الليل، باب الأمر بالوتر، برقم ١٦٧٧، والحاكم، ١/٣٠٠، وأحمد، ١/١٤٨، وصححه الألبانى فى صحيح سنن النسائي، ١/٣٦٨.

ما يقول، حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال: يا رسول الله، أخبرني ماذا فرض الله على من الصلاة؟ فقال: «الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً» فقال: أخبرني بما فرض الله على من الصيام؟ فقال: «شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً». فقال: أخبرني بما فرض الله على من الزكاة [وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، قال: هل على غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع»] فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والذى أكرمك لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق، أو أدخل الجنة إن صدق»<sup>(١)</sup>; ول الحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن وفيه: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الإيمان، باب الزكاة في الإسلام، برقم ٤٦، وكتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، برقم ١٨١٩، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، برقم ١١.

والليلة...»<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث يدلان على أن الوتر ليس بواجب، وهو مذهب جمهور العلماء<sup>(٢)</sup>، بل هو سنة مؤكدة جداً، وهذا لم يترك رسول الله ﷺ سنة الفجر والوتر في الحضر ولا في السفر<sup>(٣)</sup>.

٢ - فضل الوتر، له فضل عظيم؛ لحديث خارجة بن حذافة العدوي، قال: خرج علينا النبي ﷺ فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمْدَكُمْ بِصَلَاةٍ وَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ هُمْ النَّعْمَ، وَهِيَ الْوِتَرُ،

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، برقم ٤٣٤٧، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، برقم ١٩.

(٢) وذهب إلى وجوب الوتر الإمام أبو حنيفة - رحمه الله -؛ ظاهر الأحاديث المشرعة بالوجوب، ولكن قد صرفاها عن الوجوب أحاديث أخرى. انظر: نيل الأوطار للشوکاني، ٢٠٥-٢٠٦ / ٢، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن الوتر يجب على من يت Hegd بالليل، قال: «وهو مذهب بعض من يوجهه مطلقاً»، [الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية للبعلي، ص ٩٦].

قلت: وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز مرات أثناء تقريره على بلوغ المرام، الحديث رقم ٣٩٣، وتقريره على الروض المربع، ١٨٣ / ٢ يذكر أن الوتر ليس بواجب بل سنة مؤكدة. وانظر: المغني لابن قدامة، ٥٩١ / ٢، ٦ / ٢، ٥٩٥ / ٢.

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ٣١٥ / ١، والمغني لابن قدامة، ١٩٦ / ٣، ٢٤٠ / ٢.

وجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر»<sup>(١)</sup>.

وما يدل على فضلها وتأكد سنتها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أوتر رسول الله صلوات الله عليه وسلم ثم قال: «يا أهل القرآن أتروا فإن الله يعشق وترحب بالوتر»<sup>(٢)</sup>.

وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز يقول في تقريره على هذا الحديث: «هذا يدل على أنه ينبغي أن يكون أهل العلم لهم عناية أكثر من غيرهم وإن كان مشروعًا للجميع حتى يقتدي بهم من عرف

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الوتر، باب استحباب الوتر، برقم ١٤١٨، وسنن الترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء في فضل الوتر، برقم ٤٥٢، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر، برقم ١١٦٨، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، ٣٠٦ / ١، وله شاهد عند أحمد، ١٤٨ / ١، وصححه الألبانى دون قوله: «هي خير لكم من حمر النعم» إرواء الغليل، ١٥٦ / ٢.

(٢) أخرجه النسائي بلفظه، في كتاب قيام الليل، باب الأمر بالوتر، برقم ١٦٧٦، والترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم، برقم ٤٥٣، وأبو داود، كتاب الوتر، باب استحباب الوتر، برقم ١٤١٦، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر، برقم ١١٦٩، وأحمد، ٨٦ / ١، وصححه الألبانى في صحيح سنن ابن ماجه، ١٩٣ / ١.

أحواهم وأعماهم، والوتر أقله ركعة بين العشاء والفجر، وهو سبحانه وتر يحب الوتر، ويحب ما يوافق صفاته، فهو صبور يحب الصابرين، بخلاف العزة والعظمة، فالعباد يأخذون من صفاته ما يناسب العبد من كرم وجود وإحسان»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - وقت صلاة الوتر: جميع أوقات الليل بعد صلاة العشاء على النحو الآتي:

أ- وقت الوتر الشامل: ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر الثاني؛ لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي بصرة الغفاري عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوَتَرُ، فَصُلُّوهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ»<sup>(٢)</sup>. فظهر من هذا الحديث أن وقت الوتر ما بين

(١) سمعته من سماحته - رحمه الله - أثناء تقريره على بلوغ المرام، الحديث رقم ٤٠٥.

(٢) أحمد في المسند، ٣٩٧/٦، ١٨٠، ٢٠٦، ٢٠٨، و ٢٠٨، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ٢/٢٥٨.

قلت: قوله شاهد عن معاذ بن جبل ﷺ في مسند أحمد، ٥/٢٤٢.

صلاة العشاء والفجر، وسواء صلى المسلم العشاء في وقتها أو صلاتها مجموعة إلى المغرب جمع تقديم؛ فإن وقت الوتر يدخل من حين أن يصلي العشاء<sup>(١)</sup>.

وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة بتوكيد ذلك من فعل النبي ﷺ وقوله، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء - وهي التي يدعوا الناس العتمة - إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، يسلّم بين كل ركعتين، ويوتر بواحدة، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبيّن له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: المغني لابن قدامة، ٥٩٥ / ٢، وحاشية الروض المربع لابن قاسم، ١٨٤ / ٢، وسمعت الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول أثناء تقريره على الروض المربع، ١٨٤ / ٢: «وقت الوتر يبدأ بعد صلاة العشاء ولو مجموعة مع المغرب تقديمًا إلى طلوع الفجر»، وانظر: الشرح الممتع لابن عثيمين، ١٥ / ٣.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة، برقم، ٧٣٦.

## صلاة الوتر

وقد حدد النبي ﷺ آخر وقت الوتر، فعن أبي سعيد رضي الله عنه أنه النبي ﷺ قال: «أوتروا قبل أن تُصبحوا». وفي رواية: «أوتروا قبل الصبح»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «بادروا الصبح بالوتر»<sup>(٢)</sup>. وهذا يدل على مسابقة طلوع الفجر بالوتر بأن يقع الوتر قبل دخوله؛ ولهذا ثبت عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلِّ ركعة واحدة توتر له ما قد صلَّى»<sup>(٣)</sup>. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك الصبح فلم يوتر فلا وتر

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، برقم ٧٥٤.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، برقم ٧٥٠.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، برقم ٩٩٠، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل، برقم ٧٤٩.

له<sup>(١)</sup>. ويؤكد ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل طلوع الفجر»<sup>(٢)</sup>. قال الإمام الترمذى - رحمه الله -: «وهو قول غير واحد من أهل العلم، وبه يقول الشافعى، وأحمد، وإسحاق لا يرون الوتر بعد صلاة الصبح»<sup>(٣)</sup>.

ويزيد ذلك وضوحاً فعل النبي ﷺ، فإن آخر وتره السحر؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ، من أول الليل، وأوسطه، وأخره،

---

(١) ابن حبان في صحيحه [الإحسان، ١٦٨/٦، برقم ٢٤٠٨]، وابن خزيمة في صحيحه، ١٤٨/٢، برقم ١٠٩٢، والحاكم في المستدرك، ٣٠٢-٣٠١/١، وصححه ووافقه الذهبى، وأخرجه البيهقى، ٤٧٨/٢، وصحح إسناده الألبانى فى الحاشية على صحيح ابن خزيمة، ١٤٨/٢، وصححه شعيب الأرنؤوط فى تحریجه لصحيح ابن حبان، ٦/١٦٩.

(٢) الترمذى، كتاب الصلاة، باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر، برقم ٤٦٩، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى، ١٤٦/١، وانظر: إرواء الغليل، ١٥٤/٢.

(٣) سنن الترمذى، ٢/٣٣٣، آخر الحديث رقم ٤٦٩.

فانتهى وتره إلى السحر»<sup>(١)</sup>، فظهر في جميع هذه الأحاديث أن وقت الوتر يبدأ بعد الانتهاء من صلاة العشاء، وينتهي بطلوع الفجر الثاني، ولا قول لأحد بعد قول رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

## ب- الوتر قبل النوم مستحب لمن ظن أن لا يستيقظ آخر

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب ساعات الوتر، برقم ٩٩٦، ومسلم، بلفظه في كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة، برقم ٧٤٥.

(٢) وهذا يرد قول من قال بجواز الإيتار بعد طلوع الفجر من السلف الصالح، كما ذكر عن عبد الله بن عباس، وعبادة بن الصامت، والقاسم بن محمد، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أنهم كانوا يوترون بعد طلوع الفجر إذا فاتهم الوتر قبل الفجر، ثم يصلون الفجر بعد الوتر. انظر: موطأ الإمام مالك، كتاب الوتر، باب الوتر بعد الفجر، ١٢٦/٢، وعن علي، وأبي الدرداء، وغيرهم، انظر: المصنف لابن شيبة، ٢٨٦/٢، ومسند أحمد، ٢٤٢/٦، وإرواء الغليل، ٢/١٥٥، والشرح الممتع لابن عثيمين، ٣/١٧، ومجموع فتاوى ابن باز، ١١/٣٠٥-٣٠٨، قال الإمام مالك في الموطأ يعتذر لهؤلاء: «إنما يوتر بعد الفجر من نام عن الوتر ولا ينبغي لأحد أن يتعمد ذلك حتى يضع وتره بعد الفجر»، ١٢٧/٢. وانظر جامع الأصول، ٦١-٥٩/٦. وقال العلامة ابن عثيمين: «إذا طلع الفجر فلا وتر، وأما ما يروى عن بعض السلف أنه كان يوتر بين أذان الفجر وإقامة الفجر، فإنه عمل مخالف لما تقتضيه السنة ولا حجة في قول أحد بعد رسول الله ﷺ الشرح الممتع، ٣/١٦.

الليل؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أوصاني خليلي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث [ لا أدعهن حتى الموت] صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام»<sup>(١)</sup>؛ ول الحديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «أوصاني حبيبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث، لن أدعهن ما عشت، بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر»<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : «وفيه استحباب تقديم الوتر على النوم، وذلك في حق من لم يثق بالاستيقاظ، ويتناول من يصلی بين النومين»<sup>(٣)</sup>.

وما يدل على أن الأمر على حسب أحوال الأشخاص وقدراتهم ما ثبت من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي بكر: «أيَّ حين توتر؟» قال:

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الصوم، باب صيام البيض: ثلاثة عشرة وأربع عشرة، وخمس عشرة، برقم ١٩٨١، وما بين المعقوفين من الطرف رقم ١١٧٨، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، برقم ٧٢١.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، برقم ٧٢٢.

(٣) فتح الباري، ٣ / ٥٧.

أول الليل بعد العتمة، قال: «فأنت يا عمر؟»، فقال: آخر الليل، فقال النبي ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى، وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوة»<sup>(١)</sup>. وحديث أبي قتادة أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى توتر؟» قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر: «متى توتر؟»، فقال: آخر الليل، فقال لأبي بكر: «أخذ هذا بالحزم»، وقال لعمر: «أخذ هذا بالقوة»<sup>(٢)</sup>.

ج- الوتر في آخر الليل أفضل لمن وثق بالاستيقاظ؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوثر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوثر آخر الليل؛ فإن صلاة آخر الليل مشهودة»<sup>(٣)</sup>،

(١) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر أول الليل، برقم ١٢٠٢، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه، ١٩٨ / ١.

(٢) أبو داود، كتاب الوتر، باب في الوتر قبل النوم، برقم ١٤٣٤، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢٦٨ / ١.

(٣) مشهودة: أي تشهد لها ملائكة الرحمة، وفيه دليلان صريحان على تفضيل صلاة الوتر وغيره آخر الليل. شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٨١ / ٦، وقيل: مشهودة

وذلك أفضل». وفي رواية «... ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره؛ فإن قراءة آخر الليل محسورة، وذلك أفضل»<sup>(١)</sup>. قال الإمام النووي - رحمه الله -: «فيه دليل صريح على أن تأخير الوتر إلى آخر الليل أفضل، لمن وثق بالاستيقاظ آخر الليل، وأن من لا يثق بذلك فالتقديم له أفضل، وهذا هو الصواب، ويحمل باقي الأحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح، فمن ذلك حديث: «أوصاني خليلي أن لا أنام إلا على وتر». وهو محمول على من لا يثق بالاستيقاظ»<sup>(٢)</sup>.

وما يؤكّد استحباب الوتر آخر الليل ما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى

---

محسورة: تشهدها ملائكة الليل والنهار، وتحضرها هذه صاعدة وهذه نازلة. جامع الأصول لأبي الأثير، ٥٨/٦.

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، برقم ٧٥٥.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٦/٢٨١.

كُلَّ ليلةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْمُنْبَرِ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ  
فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهُ؟  
مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ؟<sup>(١)</sup> وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «فَلَا يَزَالُ  
كَذَلِكَ حَتَّى يَضِيءَ الْفَجْرُ»<sup>(٢)</sup>. وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ: «هَلْ مَنْ  
سَائِلٌ يُعْطَى؟ هَلْ مَنْ دَاعٌ يُسْتَجَابُ لَهُ؟ هَلْ مَنْ مُسْتَغْفِرٌ  
يُغْفَرُ لَهُ؟ هَلْ مَنْ يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»<sup>(٣)</sup>.

٤ - أَنْوَاعُ الْوَتَرِ وَعَدَدُهُ، الْوَتَرُ لَهُ عَدْدٌ وَأَنْوَاعٌ عَلَى النَّحْوِ الْآتِيِّ:  
أَوْلًا: إِحْدَى عَشَرَةِ رَكْعَةٍ يَسْلِمُ بَيْنَ كُلِّ رُكُوعَيْنِ وَيُوَتِّرُ بِوَاحِدَةٍ؛  
لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ يَصْلِي بِاللَّيْلِ  
إِحْدَى عَشَرَةِ رَكْعَةٍ وَيُوَتِّرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ». وَفِي رِوَايَةِ:  
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِ  
الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتْمَةً - إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب التهجد، باب الدعاء والصلوة من آخر الليل، برقم ١١٤٥، وطرفاه برقم ٦٣٢١، ٧٤٩٤، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، برقم ٧٥٨.

(٢) مسلم، برقم ١٦٩-٧٥٨.

(٣) مسلم برقم ١٧٠-٧٥٨.



عشر ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة...»<sup>(١)</sup>.

ثانياً: ثلات عشرة ركعة، يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة؛ لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في وصف صلاة رسول الله ﷺ وفيه: «فقمت إلى جنبه عن يساره فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني يقتلها، فحوّلني فجعلني عن يمينه ثم صلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح»<sup>(٢)</sup>.

وعنه رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يصلی من الليل ثلات عشرة ركعة»<sup>(٣)</sup>.

وعن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه قال: «لأرمقن صلاة

---

(١) مسلم، برقم ٧٣٦، وتقديم تخرجه.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، برقم ٩٩٢، وطرقه رقم ١١٧، ١٣٨، ٦٣١٦، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم ١٨٢ - ٧٦٣.

(٣) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، رقم ٧٦٤.

رسول الله ﷺ الليلة، فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين، طويلتين، ثم صلى ركعتين، وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة»<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر من ذلك بخمس سرداً؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها»<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: تسع ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ثم يأتي بالتاسعة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها وفيه: «... كنا نُعد له سواكه وظهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوّك ويتووضأ، ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل، برقم ٧٦٥.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة، رقم ٧٣٧.

الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسلیماً يسمعناه ...»<sup>(١)</sup>.

خامساً: سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن؛ لحديث عائشة رضي الله عنها وفيه: «... فلما أسنَّ نبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْذَهُ اللَّحمَ أَوْتَرَ بسبع...»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «لا يقعد إلا في آخرهن»<sup>(٣)</sup>.

سادساً: سبع ركعات لا يجلس إلا في السادسة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كنا نُعَدُّ له سواكه وظهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضاً، ثم يصلي

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل، برقم ٧٤٦.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل برقم ٧٤٦ وهو جزء منه.

(٣) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف الوتر بسبع، برقم ١٧١٨، وصححه الألباني في صحيح النسائي، ٣٧٥ / ١، وابن ماجه وأحمد، ٢٩٠ / ٦ من حديث أم سلمة رضي الله عنها بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع أو بخمس لا يفصل بينهن بسلام ولا كلام»، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر بثلاث، وخمس، وسبعين، وتسعاً، برقم ١١٩٢، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ١٩٧ / ١.

سبع ركعات، ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة فيجلس  
ويذكر الله ويدعو»<sup>(١)</sup>.

سابعاً: خمس ركعات لا يجلس إلا في آخرهن؛ لحديث أبي  
أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الوتر حق على  
كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن  
أحب أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحب أن يوتر بواحدة  
فليفعل»<sup>(٢)</sup>. وقد ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها أن هذا  
النوع يصلّى سرداً، لا يجلس إلا في الركعة الخامسة، وفيه:  
«... يوتر من ذلك بخمس لا يجلس إلا في آخرها»<sup>(٣)</sup>.

ثامناً: ثلاثة ركعات يسلم من ركعتين ثم يوتر بواحدة؛ لحديث  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفصل بين

(١) ابن حبان في صحيحه [الإحسان]، برقم ٢٤٤١، وقال الأرنؤوط في حاشيته على ابن حبان، ٦ / ١٩٥: «إسناده صحيح على شرطهما» واللفظ له، وأحمد بن حنوه، ٦ / ٥٤.

(٢) أبو داود، برقم ١٤٢٢، والنسائي، برقم ١٧١٢، وابن ماجه، برقم ١١٩٢، وابن حبان في صحيحه [الإحسان]، برقم ٦٧٠، والحاكم في المستدرك، ١ / ٣٠٢-٣٠٣، وتقدم تحريره.

(٣) مسلم، برقم ٧٣٧، وتقدم تحريره.

الشفع والوتر بتسلیم یُسمعنـاه<sup>(١)</sup>. وقد ثبت ذلك عن عبد الله بن عمر موقوفاً. فعن نافع: «أن عبد الله بن عمر كان یسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر بعض حاجته<sup>(٢)</sup>. والموقف یؤيد المرفوع. وسمعت شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول عن الوتر بثلاث ركعات سلامين: «هذا هو الأفضل لمن صلى ثلاثة، وهي أدنى الكمال»<sup>(٣)</sup>.

تاسعاً: ثلاثة ركعات سرداً  $\text{سـرـدـاً}$  لا يجلس إلا في آخرهن؛ لحديث أبي أيوب  $\text{أبـيـأـيـوـبـ}$  وفيه: «ومن أحب أن يوتر بثلاثٍ

(١) ابن حبان [الإحسان]، برقم ٢٤٣٣، ٢٤٣٤، ٢٤٣٥، وأحمد ٧٦ / ٢ عن عتاب بن زياد، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري، ٤٨٢ / ٢: «إسناده قوي». قال الألباني - رحمه الله -: «وله شاهد مرفوع... عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان یوتر برکعة يتکلم بين الركعتين والركعة، هذا إسناد صحيح على شرط الشیخین»، وعزاه لابن شيبة، انظر إرواء الغليل، ٢ / ١٥٠.

(٢) البخاري، كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، برقم ٩٩١، وموطأ الإمام مالك، ١ / ١٢٥.

(٣) سمعته من سماحته أثناء تقريره على الروض المربع، ١٨٧ / ٢ بتاريخ ١٤١٩ / ١١ هـ.

فليفعل»<sup>(١)</sup>; و الحديث أبى بن كعب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الوتر بـ: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وفي الركعة الثانية بـ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، وفي الركعة الثالثة بـ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ولا يسلم إلا في آخرهن، ويقول بعد التسليم: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقَدُوسِ» ثلاثاً<sup>(٢)</sup>. لكن يصلى ثلاثاً سرداً يتشهد تشهداً واحداً في آخرهن؛ لأنها لو جعلها بتشهدين لأشبهت صلاة المغرب<sup>(٣)</sup>، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم تشبه بصلوة المغرب<sup>(٤)</sup>، الحديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا توتروا بثلاث، أو ترروا بخمس، أو بسبعين، ولا

(١) أبو داود، برقم ١٤٢٢، والنسائي، برقم ١٧١٢، وابن ماجه، برقم ١١٩٢، وابن حبان في صحيحه، برقم ٦٧٠، والحاكم، برقم ٣٠٢ / ١، وتقدم تخرجه.

(٢) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر اختلاف الناقلتين لخبر أبى بن كعب في الوتر، برقم ١٧٠١، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، برقم ٣٧٢ / ١، وانظر: نيل الأوطار، ٢١١ / ٢، وانظر: فتح الباري، لابن حجر، فيه شواهد، ٤٨١ / ٢، ونيل الأوطار للشوكتاني، ٢١٢ / ٢.

(٣) وسمعت الإمام عبد العزيز ابن باز أثناء تقريره على الروض المربع، ١٨٨ / ٢، عندما تكلم عن الوتر بثلاث بسلام واحد، قال: «لكن لا يشبهها بالغرب وإنما سرداً».

(٤) انظر: الشرح الممتع للعلامة ابن عثيمين، ٤ / ٢١.

تشبّهوا بصلوة المغرب»<sup>(١)</sup>. وقد جمع الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بين أحاديث وأثار جواز الإيتار بحملها على أنها متصلة بتشهد واحد في آخرها، وأحاديث النهي عن الإيتار بثلاث بحملها على أنها بتشهدين لمشابهة ذلك لصلوة المغرب<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على الإيتار بثلاث حديث القاسم عن عبد الله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: «صلوة الليل مثنى مثنى، فإذا أردت أن تصرف فاركع ركعة واحدة توتر لك ما صلیت». قال القاسم: «ورأينا أناساً منذ أدركنا يوترون بثلاث، وإنَّ كلاماً لواسعاً، وأرجو أن لا يكون بشيء منه بأس»<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن حبان [الإحسان]، برقم ٢٤٢٩، والدارقطني، ٢٤ / ٢، والبيهقي، ٣ / ٣١، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، ١ / ٣٠٤، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري، ٢ / ٤٨١: «وإسناده على شرط الشيفيين». وقال في التلخيص: ٢ / ١٤، برقم ٥١١: وإسناد كلهم ثقات ولا يضره وقف من وقفه.

(٢) انظر: فتح الباري لشرح صحيح البخاري، لابن حجر، ٢ / ٤٨١، ونيل الأوطار للشوكاني، ٢ / ٢١٤.

(٣) متفق عليه: البخاري واللفظ له، برقم ٩٩٣، ومسلم، برقم ٧٤٩، وتقدم تخریجه.

عاشرًا: ركعة واحدة؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «الوتر ركعة من آخر الليل»<sup>(١)</sup>؛ وعن أبي مجلز قال: سألت ابن عباس عن الوتر؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»، وسألت ابن عمر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»<sup>(٢)</sup>. وذكر الإمام النووي - رحمه الله -: أن هذا دليل على صحة الإيتار برکعة وعلى استحبابه آخر الليل<sup>(٣)</sup>. وسمعت الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله - يقول: «لكن كلما زاد فهو أفضل فإذا اقتصر على واحدة فلا كراهة ...»<sup>(٤)</sup>.

وما يدل على الإيتار برکعة واحدة، حديث أبي أويوب الأنصاري رضي الله عنه وفيه: «... ومن أحب أن يوتر بواحدة

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من الليل، برقم ٧٥٢.

(٢) مسلم، في الكتاب والباب السابقين، برقم ٧٥٣.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم، ٦ / ٢٧٧.

(٤) سمعته من سماحته أثناء تقريره على الروض المربع، ٢ / ١٨٥.

## فليفعل...<sup>(١)</sup>.

٥ - القراءة في الوتر، يقرأ في الوتر في الركعة الأولى: بـ: **﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾**، وفي الركعة الثانية بـ: **﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾**، وفي الثالثة بـ: **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**؛

ل الحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يقرأ في الوتر بـ: **﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾**، و**﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾**، و**﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** في ركعة ركعة»<sup>(١)</sup>، قال الترمذى - رحمه الله -: «يقرأ في كل ركعة من ذلك بسورة»<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو داود، برقم ١٤٢٢، والنسائي، برقم ١٧١٢، وابن ماجه، برقم ١١٩٠، وتقدم تخرجه.

(٢) الترمذى، كتاب الصلاة، باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، برقم ٤٦٢، والنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الاختلاف على أبي إسحاق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر، برقم ١٧٠٢، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، برقم ١١٧٢. وصححه الألبانى فى صحيح سنن النسائي، ٣٧٢/١، وصحح سنن ابن ماجه، ١٩٣/١، وصحح سنن الترمذى، ١٤٤/١.

(٣) سنن الترمذى، ٣٢٦، وروى الترمذى، برقم ٤٦٣، وأبو داود، برقم ١٤٢٤، وابن ماجه، برقم ١١٧٣، عن عائشة رضي الله عنها حينما سُئلت بأى شيء كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كان يقرأ في الأولى بـ: **﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾** وفي الثانية بـ: **﴿قُلْ يَا**

٦- القنوت في الوتر(١)، يقتت في الوتر؛ لحديث الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقوالها في [قنوت] الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت؛ فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذلّ

أئمّة الكافرون»، وفي الثالثة بـ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وـ«المعوذتين» وقد ضعفه كثير من أهل العلم. [انظر: نيل الأوطار للشوكاني، ٢١٢، ٢١١ / ٢٢١، ٢٢٢]، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود، ١ / ٢٦٧، وصحح الترمذى، ١ / ١٤٤، وصحح ابن ماجه، ١ / ١٩٣، وقال الترمذى: «والذى اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم: أن يقرأ بـ: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وـ«قُلْ يَا أَئِمَّةَ الْكَافِرِونَ»، وـ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» يقرأ في كل ركعة من ذلك بسورة». ٣٢٦ / ٢، ٤٠٩ / ١، وسمعت الإمام عبد العزيز ابن باز أثناء تقريره على بلوغ المرام، الحديث رقم ٥١٣ / ١ يقول: «زيادة المعوذتين ضعيفة، والمحفوظ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ولكن لو صح حديث عائشة هذا فتارة وتارة». قلت: ورواه الحاكم، ١ / ٣٥٥ وصححه ووافقه الذهبي، قال شعيب الأرنؤوط في حاشيته على جامع الأصول، ٦ / ٥٢: «وهو كما قالا». وقال محقق سبل السلام للصناعي، ٣ / ٥٤: وقال ابن حجر في نتائج الأفكار، ١ / ٥١٤ - ٥١٣: «وهو حديث حسن».

(١) القنوت: يطلق على معانٍ، والمراد به هنا الدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام. انظر: فتح الباري لابن حجر، ٢ / ٤٩٠ و٤٩١، والشرح المتع، ٤ / ٢٣.

## من واليت [ولا يعز من عاديت]<sup>(١)</sup> [سبحانك]<sup>(٢)</sup> تبارك ربنا وتعالىت<sup>(٣)</sup>.

بـ- وقد ثبت عن علي عليه السلام أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»<sup>(٤)</sup>. وصلى الله وسلم على نبينا محمد

(١) زادها الطبراني في المعجم الكبير، ٧٣/٣، برقم ١٧٠١، ورقم ٢٧٠٣، ورقم ٢٧٠٤، ورقم ٢٧٠٥، ورقم ٢٧٠٧، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢/٢٠٩. قال الحافظ في التلخيص الحبير، ١/٢٤٩، برقم ٣٧١: «هذه الزيادة ثابتة في الحديث»، ثم بين رحمة الله أنها متصلة، وردَّ على الإمام النووي تضعيفه لهذه الزيادة. وانظر أيضاً نيل الأوطار للشوكاني، ٢/٢٢٤، وإرواء الغليل للألباني، ٢/١٧٢.

(٢) زادها الترمذى، برقم ٤٦٤.

(٣) أحمد، ١٩٩/١، وأبو داود، كتاب الوتر، باب القنوت في الوتر، برقم ١٤٢٥، والنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الدعاء في الوتر، برقم ١٧٤٥، ورقم ٧٤٦، والترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء في القنوت في الوتر، برقم ٤٦٤، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر، برقم ١١٧٩، وغيرهم، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ٢/١٧٢، برقم ٤٤٩.

(٤) أحمد في المسند ٩٦/١، والنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الدعاء في الوتر، برقم ١٧٤٧، وأبو داود، كتاب الوتر، باب القنوت في الوتر، برقم ١٤٢٧، والترمذى، كتاب الدعوات، باب دعاء الوتر، برقم ٣٥٦٦، وابن ماجه، كتاب

وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين<sup>(١)</sup>.

٧- مَوْضِعُ دُعَاءِ الْقَنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدِهِ؛ لِأَنَّهُ ثَبِّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتْ قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَثَبِّتَ أَنَّهُ قَنَتْ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَهَذَا مَشْرُوعٌ وَهَذَا مَشْرُوعٌ، وَالْأَفْضَلُ الْقَنُوتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ؛ لِأَنَّهُ الْأَكْثَرُ فِي الْأَحَادِيثِ<sup>(٢)</sup>، وَالْقَنُوتُ فِي

---

إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر، برقم ١١٧٩، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ٢/١٧٥، برقم ٤٣٠.

(١) الصلاة على النبي ﷺ في آخر القنوت ثابتة من فعل الصحابة رض، كما ذكر العالمة الألباني - رحمه الله - في إرواء الغليل، ٢/١٧٧.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «وَأَمَّا الْقَنُوتُ فَالنَّاسُ فِيهِ طَرْفَانٌ وَوَسْطٌ: مِنْهُمْ مَنْ لَا يَرَى الْقَنُوتَ إِلَّا قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرَاهُ إِلَّا بَعْدَهُ، وَأَمَّا فَقَهَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فَيُجِوزُونَ كُلَّا الْأَمْرَيْنِ لِجِيَّءِ السَّنَةِ الصَّحِّيَّةِ بِهَا، وَإِنْ اخْتَارُوا الْقَنُوتَ بَعْدَهُ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وَأَقْيَسٌ». الفتاوى، ٢٣/١٠٠.

وسمعت سماحة الإمام عبد العزيز ابن باز - رحمه الله - أثناء تقريره على الروض المربع، ١٨٩/٢، في فجر الأربعاء ١٤١٩/١١/٨هـ يقول: «يقنت في الركعة الأخيرة بعد الركوع، وقد ثبت عنه رض القنوت بعد الركوع في النوازل، وجاء القنوت قبل الركوع، جاء هذا وهذا؛ فالأمر واسع، لكن الأكثر والأصح، والأفضل بعد الركوع؛ لأنَّه الأغلب في الأحاديث». وذكر ابن قدامة في المغني أنَّ هذا روينا عن الأربعـة الخلفاء الراشدين، ونقل عن الإمام أحمد أنه يذهب إلى أنه بعد الركوع، فإن قنت قبله فلا بأس، المغني، ٢/٥٨١-٥٨٢، وانظر: زاد المعاد لابن القيم، ١/٢٨٢ =

الوتر سنة<sup>(١)</sup>، وما يدل على موضع القنوت ومحله المشروع حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال حينما سُئل عن القنوت قبل الركوع أو بعده؟ قال: «قبل الركوع...»، ثم قال: «إنما قنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد الركوع شهراً يدعوا على أحياه منبني سليم<sup>(٢)</sup>». وحديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه: «كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من

فتح الباري، ٤٩١ / ٢.

(١) قيل هو مسنون في جميع السنة، وقيل لا يقنت إلا في النصف الأخير من رمضان، وقيل: لا يقنت مطلقاً. والذى اختاره أكثر أصحاب الإمام أحمد القول الأول. انظر: المغني، ٥٨٠ / ٢ - ٥٨١، ونيل الأوطار للشوکانى، ٢٢٦ / ٢، وشرح النووي على صحيح مسلم، ١٨٣ / ٥، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما القنوت في الوتر فهو جائز وليس بلازم، فمن أصحابه [ﷺ] من لم يقنت، ومنهم من قنت في النصف الأخير من رمضان، ومنهم من قنت السنة كلها، والعلماء منهم من يستحب الأول كما يكت، ومنهم من يستحب الثاني كالشافعى وأحمد في رواية، ومنهم من يستحب الثالث كأبي حنيفة والإمام أحمد في رواية، والجميع جائز، فمن فعل شيئاً من ذلك فلا لوم عليه». الفتوى، ٩٩ / ٢٣، وانظر المغني لابن قدامة، ٥٨٠ / ٢، ونيل الأوطار للشوکانى، ٢٢٦ / ٢.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، برقم ١٠٠٢، ولفظه من عدة مواضع، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بال المسلمين نازلة، برقم ٦٧٧.

القراءة ويكبر ويرفع رأسه: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، ثم يقول وهو قائم: «اللهم أنج الوليد بن الوليد...»<sup>(١)</sup>.

وحدث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه: «قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، شهراً متتابعاً في الظهر والعصر، والمغرب، والعشاء، وصلاة الصبح، في دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة، يدعوا على أحياء من بني سليم، على رغل وذكوان، وعصية، ويؤمّن من خلفه»<sup>(٢)</sup>.  
وحدث أبي بن كعب رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع»<sup>(٣)</sup>. وحدث أنس رضي الله عنه وقد سُئل عن

(١) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بال المسلمين نازلة، برقم ٦٧٥.

(٢) أبو داود، كتاب الوتر، باب القنوت في الصلوات، برقم ١٤٤٣، والحاكم، ٢٢٥، والبيهقي، وحسن إسناد الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢٧٠ / ١، وذكر أن القنوت بعد الركوع ثبت عن أبي بكر وعمر وعثمان بإسناد حسن، انظر: إرواء الغليل، ٢ / ١٦٤.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الوتر، باب القنوت في الوتر، برقم ١٤٢٧، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده، برقم =

## القنوت في صلاة الصبح فقال: «كنا نقنت قبل الركوع وبعده»<sup>(١)</sup>.

- رفع اليدين في دعاء القنوت وتأمين المأمورين؛ لعموم حديث سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن ربكم تبارك وتعالي حبي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفرًا»<sup>(٢)</sup>؛ ولأنه صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعن أبي رافع قال: «صليت خلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقنت بعد الركوع ورفع يديه وجهر بالدعاة»<sup>(٣)</sup>.

---

١١٨٢ وحسن إسناده الألباني في صحيح ابن ماجه، ١٩٥ / ١، وصحح إسناده في إرواء الغليل، ٢ / ١٦٧، برقم ٤٢٦، وفي صحيح سنن أبي داود، ٢٦٨ / ١.

(١) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده، برقم ١١٨٣، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، ١٩٥ / ١، وفي الإرواء، ٢ / ١٦٠.

(٢) أبو داود، كتاب الوتر، باب الدعاء، برقم ١٤٨٨، والترمذى، كتاب الدعوات، باب: حدثنا محمد بن بشار، برقم ٣٥٥٦، وابن ماجه، كتاب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء، برقم ٣٨٦٥، والبغوي في شرح السنة، ١٨٥ / ٥، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذى، ١٦٩ / ٣.

(٣) البيهقي، ٢١٢ / ٢، وقال: وهذا عن عمر صلوات الله عليه وسلم صحيح.

وعن أنس رضي الله عنه في قصة القراء الذين قُتلوا رضي الله عنه قال: «لقد رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلما صلى الغداة رفع يديه يدعوا عليهم - يعني على الذين قتلواهم»<sup>(١)</sup>. وذكر البيهقي - رحمه الله - أن عدداً من الصحابة رفعوا أيديهم في القنوت<sup>(٢)</sup>، أما تأمين المؤمنين على قنوت الإمام، ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «... إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة يدعوا على أحياه منبني سليم على رجل وذكوان، وعصية، ويؤمّن من خلفه»<sup>(٣)</sup>.

٩- آخر صلاة الليل الوتر؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترأ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البيهقي، ٢١١ / ٢، قال البنا في الفتح الرباني مع بلوغ الأمانى: «قال صاحب البيان: وهو قول أكثر أصحابنا واختاره من أصحابنا الجامعين بين الفقه والحديث الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي. بما رواه بإسناد له صحيح أو حسن عن أنس رضي الله عنه...». الحديث السابق.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، ٢١١ / ٢، وانظر: المغني لابن قدامة، ٥٨٤ / ٢، والشرح الممتع، ٤ / ٢٦، وشرح النووي على صحيح مسلم، ٥ / ٨٣.

(٣) أبو داود، برقم ١٤٤٣، وتقدير تخرجه.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب ليجعل آخر صلاته وترأ، برقم ٩٩٨.

وفي رواية لمسلم: «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا [قبل الصبح]، فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك»<sup>(١)</sup>.

١٠ - الدعاء بعد السلام من صلاة الوتر؛ يقول بعد التسليم: «سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح»؛ لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات، كان يقرأ في الأولى بـ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الثانية بـ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقنت قبل الركوع، فإذا فرغ قال عند فراغه: «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات، يمد بها صوته في الأخيرة يقول: «[رب الملائكة والروح]»<sup>(٢)</sup>.

---

مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، برقم ٧٥١.

(١) مسلم، برقم ١٥٢ - ٧٥١، وتقديم تحريرجه.

(٢) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر أخبار الناقلين لخبر أبي بن كعب في

١١- لا وتران في ليلة ولا ينقض الوتر؛ لحديث طلق بن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلام يقول: «لا وتران في ليلة»<sup>(١)</sup>؛ ولأن النبي صلوات الله عليه وسلام كان يصلی ركعتين بعدما يوتر<sup>(٢)</sup>، فإذا أوتر المسلم أول الليل ثم نام، ثم يسّر الله له القيام من آخر الليل، فإنه يصلی مثنتي مثنتي ولا ينقض وتره بل يكتفي بوتره السابق<sup>(٣)</sup>.

---

الوتر، برقم ١٦٩٩، وأبو داود ختصراً، كتاب الوتر، باب في الدعاء بعد الوتر، برقم ١٤٣٠، والدارقطني، ٣١ / ٢، وما بين المعقوفين للدارقطني، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، ٢٧٢ / ١.

(١) أبو داود، كتاب الوتر، باب في نقض الوتر، برقم ١٤٣٩، والترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء لا وتران في ليلة، برقم ٤٧٠، والنسائى، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب نهى النبي صلوات الله عليه وسلام عن وترتين في ليلة، برقم ١٦٧٩، وأحمد، ٤ / ٢٣، وابن حبان في صحيحه [الإحسان]، ٤ / ٧٤، برقم ٢٤٤٠، وصححه الألباني في صحيح الترمذى، ١٤٦ / ١.

(٢) مسلم، برقم ٧٣٨، وتقدم تخرجه.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة، ٥٩٨ / ٢، وسمعت ساحة الإمام عبد العزيز ابن باز - رحمه الله - أثناء تقريره على بلوغ المaram، الحديث رقم ٤٠٧ يقول: «السنة تأخير الوتر، لكنه إذا أوتر أول الليل لا يوتر آخره؛ لحديث: «لا وتران في ليلة»، أما من يقول بنقض الوتر فمعنى ذلك أنه يوتر ثلاث مرات، والصواب أنه إذا أوتر أول الليل ثم صلى آخره، فيصلی ولكنه لا يوتر بل يكتفي بوتره الأول». وانظر: مجموع

## ١٢ - إيقاظ الأهل لصلاة الوتر مشروع؛ لحديث عائشة رضي الله عنها

قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلی من الليل وأنا معترضة على فراشه، فإذا أراد أن يوثر أيقظني فأوثرت». وفي لفظ مسلم: «كان يصلی صلاته من الليل وهي معترضة بين يديه، فإذا بقي الوتر أيقظها فأوثرت». وفي لفظ آخر مسلم: «إذا أوثر قال: «قومي فأوثرني يا عائشة»<sup>(١)</sup>. قال الإمام النووي - رحمه الله - : «فيه أنه يستحب جعل الوتر آخر الليل سواء كان للإنسان تهجد أم لا، إذا وثق بالاستيقاظ آخر الليل إما بنفسه وإما بإيقاظ غيره، وأن الأمر بالنوم على وتر إنما هو في حق من لم يثق»<sup>(٢)</sup>.

## ١٣ - قضاء الوتر لمن فاته؛ لحديث عائشة رضي الله عنها عن

= فتاواه، ٣١٠ / ١١ .

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الوتر، باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر، برقم ٩٩٧، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة، برقم ٧٤٤.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢ / ٢٧٠، وانظر: فتح الباري لابن حجر، ٢ / ٤٨٧.

النبي ﷺ وفيه: «... و كان رسول الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، و كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة، ولا أعلم النبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا صلى ليلة إلى الصبح، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان...»<sup>(١)</sup>.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر و صلاة الظهر كتب له كأنها قرأه من الليل»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن الوتر أو نسيه فليصلّ إذا أصبح أو ذكره»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، برقم ٧٤٦.

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، برقم ٧٤٧.

(٣) أبو داود، كتاب الصلاة، باب في الدعاء بعد الوتر، برقم ١٤٣١، وابن ماجه بلفظه، كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب من نام عن وتر أو نسيه، برقم ١١٨٨، والترمذى، كتاب الوتر، باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينسى، برقم ٤٦٥، ولفظه: «فليصلّ إذا ذكر وإذا استيقظ»، وفي لفظ له: «فليصلّ إذا أصبح»، والحاكم بلفظ

فالأفضل أن يقضي الوتر إذا نام عنه أو نسيه، من النهار بعد ارتفاع الشمس شفعاً على حسب عادته، فإن كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة صلی في النهار اثنتي عشرة ركعة، وإن كان يصلي تسعة ركعات صلی عشر ركعات، وهكذا.

---

الترمذى، ١ / ٣٠٢، وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد، ٣ / ٤٤ بلفظ: «إذا ذكرها أو إذا أصبح»، وصححه الألبانى في إرواء الغليل، ٢ / ١٥٣. وسمعت الإمام ابن باز - رحمه الله - يقول: «هذا ضعيف بهذا اللفظ، ورواه أبو داود بإسناد جيد؛ لكن ليس فيه إذا أصبح، فرواية أبي داود تشهد له بالصحة، فالأفضل له أن يقضيه لكنه يشفعه، فقد جاء في الحديث الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن النبي ﷺ كان إذا شغله عن وتره نوم أو مرض صلی من النهار اثنتي عشرة ركعة»، سمعته من سماحته أثناء تقريره على بلوغ المرام، الحديث رقم ٤١٢.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة.....
٥	المبحث الأول: التهجد وقيام الليل .....
٥	أولاً: مفهوم التهجد،.....
٥	ثانياً: صلاة التهجد سنة مؤكدة .....
٧	ثالثاً: فضل قيام الليل عظيم؛ للأمور الآتية:.....
١	١ - عنابة النبي ﷺ بقيام الليل حتى تفطرت قدماء،.....
٢	٢ - من أعظم أسباب دخول الجنة،.....
٩	٣ - قيام الليل من أسباب رفع الدرجات في غرف الجنة .....
١٠	٤ - المحافظون على قيام الليل محسنون .....
١١	٦ - شهد لهم بالإيمان الكامل .....
١١	٧ - نفي الله التسوية بينهم .....
١١	٨ - قيام الليل مكفر للسيئات.....
١٢	٩ - قيام الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة؛ .....
١٢	١٠ - شرف المؤمن قيام الليل؛.....
١٢	١١ - قيام الليل يُغبط عليه أصحابه؛ .....
١٢	١٢ - قراءة القرآن في قيام الليل غنية عظيمة؛ .....
١٤	رابعاً: أفضل أوقات قيام الليل الثالث الآخر، .....
١٧	خامساً: عدد ركعات قيام الليل، ليس له عدد مخصوص .....
١٨	سادساً: آداب قيام الليل: .....
١٨	١ - نية القيام عند النوم .....
١٩	٢ - يذكر الله عند الاستيقاظ، ويمسح النوم، وي Shawq فاه بالسواك .....
٢٠	٣ - يفتح تهجد بركتين خفيتين؛ .....
٢٠	٤ - يُستحب أن يكون تهجد في بيته؛ .....
٢١	٥ - المداومة على قيام الليل وعدم قطعه،.....
٢٢٠	٦ - إذا غلبه النعاس ينبغي له أن يترك الصلاة وينام حتى يذهب عنه النوم؛ .....

## فهرس الموضوعات

٧- يُستحب له أن يوقظ أهله؛ .....	٢٣
٨- يقرأ المتهجد جزءاً من القرآن أو أكثر، .....	٢٨
٩- وأما الجهر بالقراءة والإسرار بها في قيام الليل،.....	٣٢
٩- جواز التطوع جماعة أحياناً في قيام الليل؛ .....	٣٣
١٠- يختتم تهجده بوتر؛.....	٣٤
١١- يحتسب النومة والقومة؛.....	٣٥
١٢- طول القيام مع كثرة الركوع والسجود .....	٣٧
<b>سابعاً: الأسباب المعينة على قيام الليل:.....</b>	<b>٤٤</b>
١- معرفة فضل قيام الليل، و منزلة أهله عند الله تعالى،.....	٤٤
٢- معرفة كيد الشيطان، و تنبطيه عن قيام الليل .....	٤٥
٣- قصر الأمل وتذكر الموت؛ .....	٤٧
٤- اغتنام الصحة والفراغ؛ ليكتب له ما كان يعمل؛.....	٤٩
٥- الحرص على النوم مبكراً؛ ليأخذ قوة ونشاطاً يستعين بذلك .....	٥٠
٦- الحرص على آداب النوم، وذلك بأن ينام على طهارة،.....	٥٠
٧- العناية بجملة الأسباب التي تعين على قيام الليل،.....	٥١
<b>ثامناً: صلاة النهار والليل المطلقة: .....</b>	<b>٥٢</b>
<b>تاسعاً: جواز صلاة التطوع جالساً:.....</b>	<b>٥٥</b>
<b>المبحث الثاني: صلاة التراويف .....</b>	<b>٦٠</b>
١- مفهوم صلاة التراويف: سميت بذلك؛ .....	٦٠
٦٠..... التراويف: .....	٦٠
٢- صلاة التراويف سنة مؤكدة، سنّها رسول الله ﷺ بقوله، و فعله، .....	٦١
٣- فضل صلاة التراويف ثبت من قول النبي ﷺ .....	٦٢
٤- مشروعية الجماعة في صلاة التراويف .....	٦٢
أ- أن النبي ﷺ كان يحيث على قيام رمضان، ورَغب فيه، .....	٦٥
ب- أمر النبي ﷺ باتباع خلفائه الراشدين، .....	٦٦
٥- الاجتهاد في قيام عشر شهر رمضان الآخر؛ .....	٦٦
٦- وقت صلاة التراويف بعد صلاة العشاء مع سنتها الراتبة، .....	٦٨
٧- عدد صلاة التراويف ليس له تحديد لا يجوز غيره، .....	٦٨
<b>المبحث الثالث: صلاة الوتر .....</b>	<b>٧٠</b>

## فهرس الموضوعات

---

١- الوتر سنة مؤكدة؛ ...	٧٠
٢- فضل الوتر، له فضل عظيم؛ ...	٧٢
٣- وقت صلاة الوتر ...	٧٤
أ- وقت الوتر الشامل:...	٧٤
ب- الوتر قبل النوم مستحب لمن ظن أن لا يستيقظ آخر الليل؛.....	٧٨
ج- الوتر في آخر الليل أفضل لمن وثق بالاستيقاظ؛.....	٨٠
٤- أنواع الوتر وعده، ...	٨٢
أولاً: إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة؛ .....	٨٢
ثانياً: ثلاثة عشرة ركعة، يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة؛.....	٨٣
ثالثاً:ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر من ذلك بخمس سرداً...،	٨٤
رابعاً: تسع ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ثم يأتي بالتسعة؛.....	٨٤
خامساً: سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن؛.....	٨٥
سادساً: سبع ركعات لا يجلس إلا في السادسة؛ .....	٨٥
سابعاً: خمس ركعات لا يجلس إلا في آخرهن؛.....	٨٦
ثامناً:ثلاث ركعات يسلم من ركعتين ثم يوتر بواحدة؛.....	٨٦
تاسعاً: ثلاثة ركعات سرداً <small>لله</small> لا يجلس إلا في آخرهن؛.....	٨٧
٥- القراءة في الوتر،.....	٩١
٦- القنوت في الوتر، يقنت في الوتر؛ .....	٩٢
٧- مَوْضِعُ دُعَاءِ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدِهِ؛ .....	٩٤
٨- رفع اليدين في دعاء القنوت وتأمين المأمومين؛ .....	٩٧
٩- آخر صلاة الليل الوتر؛ .....	٩٨
١٠- الدعاء بعد السلام من صلاة الوتر؛ .....	٩٩
١١- لا وتران في ليلة ولا يُنقض الوتر؛.....	١٠٠
١٢- إيقاظ الأهل لصلاة الوتر مشروع؛.....	١٠١
١٣- قضاء الوتر لمن فاته؛.....	١٠١
فهرس الموضوعات .....	١٠٤

المندر  
مريان

**توزيع**

مؤسسة الجريبي للتوزيع والاعلان  
ص.ب. ١٤٠٥ - ارض، ١١٤٣٦  
هاتف: ٤٠٢٢٠٧٦ - فاكس: ٤٠٢٢٥٦٤

فیام اللہ فضلہ وادیہ

ردمک: ٩٩٦٠-٥٢-١٦٢-١



9 786030 032044  
JERAIKY Tel: 4022564